

مصفوفة مقترحة لمناهج التربية الإسلامية للحلقة الثانية من التعليم
الأساسي في ضوء مقاصد الشريعة الإسلامية بسلطنة عمان

إعداد

د. ميمونة بنت درويش بن الحاج الزدجالية
الأستاذ المساعد بكلية التربية
جامعة السلطان قابوس

د. ناصر بن راشد بن ناصر الغداني
الأستاذ المساعد بكلية التربية
جامعة السلطان قابوس

ملخص

هدفت الدراسة إلى تحديد مقاصد الشريعة الإسلامية وتقديم مصفوفة مقترحة لتطوير مناهج التربية الإسلامية للحلقة الثانية من التعليم الأساسي في سلطنة عمان في ضوء مقاصد الشريعة الإسلامية، ولتحقيق هذه الأهداف، اعتمدت الدراسة الحالية على المنهج الوصفي التحليلي، كما تم بناء بناء قائمة مقاصد الشريعة الإسلامية المناسبة لطلبة الحلقة الثانية من التعليم الأساسي في سلطنة عمان، وبعد التحقق من صدقها وثباتها، تضمنت (٥) مقاصد، و(٢٢١) وسيلة لتحقيق هذه المقاصد، مقسمة كالتالي: حفظ الدين: (٩٩) وسيلة، وحفظ النفس: (٣٦) وسيلة، وحفظ العقل: (٢٣) وسيلة، وحفظ النسل: (٣١) وسيلة، وحفظ المال: (٣٢) وسيلة. كما وزعت مقاصد الشريعة الإسلامية وفق مصفوفة تشتمل (٢٤) محورًا، و(٢٤٢) وسيلة لتحقيق المقاصد.

وقد أسفرت الدراسة عن تقديم الباحثان تصورًا مقترحًا لمصفوفة مفاهيمية مقترحة لتطوير محتوى كتب التربية الإسلامية وفق مقاصد الشريعة الإسلامية.

الكلمات المفتاحية:

منهج التربية الإسلامية - مقاصد الشريعة الإسلامية - مصفوفة المدى والتتابع.

Abstract

The study aimed to determine the purposes of Islamic law and provide a proposed matrix for the development of Islamic education curriculum for the second episode of basic education in the Sultanate of Oman in the light of the purposes of Islamic law. To achieve these goals, the current study is based on the descriptive method, was built as a list building purposes of the appropriate Islamic law for students in the second cycle of basic education in the Sultanate of Oman, and after verifying the validity and reliability, included (5) purposes, and (221) and the means to achieve these purposes , divided as follows: Remember Religion: (99) means, and save the soul: (36) means, and keeping the mind: (23) means, and save offspring: (31) means, and save money: (32) means. Purposes of Islamic law also distributed in accordance with the matrix include (24) hub, and (242) and the means to .achieve objectives

The study resulted in the submission of a proposal for a vision researchers matrix over the sequence and proposed a concept for the development of content Islamic Education Textbooks accordance with the purposes of Islamic law.

Key words:

Islamic education curriculum - the purposes of Islamic law – Scope .and Sequence Matrix.

مصنوفة مقترحة لمناهج التربية الإسلامية للحلقة الثانية من التعليم الأساسي في ضوء مقاصد الشريعة الإسلامية بسلطنة عمان

مقدمة الدراسة:

الشريعة الإسلامية نعمة من نعم الله تعالى على عباده، أودع فيها من الحكم والمقاصد والمصالح ما يصلح الناس في كل زمان ومكان، قال تعالى: ﴿ثُمَّ جَعَلْنَاكَ عَلَىٰ شَرِيعةٍ مِّنَ الْأُمْرِ فَأَتَّبِعَهَا وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَ الَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ﴾ (الجاثية: الآية ١٨)، وهي تحمل منهجًا شاملاً متكاملًا للحياة البشرية، يتناول بالتنظيم، والتوجيه، والتطوير كل الحياة الإنسانية في جميع حالاتها وفي كافة صورها وأشكالها. ١

والشريعة كما يرى ابن القيم: "مبناها وأساسها على الحكم ومصالح العباد في المعاش والمعاد، وهي عدل كلها، ورحمة كلها، ومصالح كلها، وحكمة كلها". ٢

وقد أطلق علماء الشريعة على الغايات الطيبة، والأهداف السامية التي شرعت الشريعة لتحقيقها "مقاصد الشريعة".

ولما كانت مقاصد الشريعة الإسلامية هي غايات التشريع، فهي غايات للتربية في نظر الإسلام؛ لأن كل منها يستمد من منهاج القرآن الكريم، والسنة النبوية؛ لذلك فإن إدراج المقاصد الضرورية الخمسة السابقة في المناهج الدراسية لها أثرها الطيب في تشكيل الشخصية الإنسانية المتوازنة القوية القادرة على الدفاع عن الإسلام ورفع رايته، بينما الجهل بمقاصد الشريعة وتغييبها عن بناء المنهاج فإنه يؤدي إلى قصوره عن تحقيق أهدافه. وقد جاء الاهتمام بها من قبل التربويين والمختصين في المناهج الدراسية، لأنها تولد قناعة لدى المتعلمين بجدوى التشريع الإسلامي، وأن الله لم يشرع حكماً إلا لمصلحتهم عاجلاً أم آجلاً؛ لذلك فإن

١. زروق، نصير، مقاصد الشريعة الإسلامية في فكر الإمام سيد قطب، القاهرة: دار السلام للطباعة والنشر والتوزيع والترجمة، ٢٠٠٩، ص ٣٤٥.

٢. ابن القيم، أبو عبد الله محمد بن أبي بكر، أعلام الموقعين عند رب العالمين. ج ٣، المنصورة: مكتبة الإيمان، ١٩٩٩، ص ٥.

العلاقة القائمة بين التربية والمناهج الدراسية من جهة، والمقاصد الشرعية من جهة أخرى علاقة تلازمية، فالمقصد الكلي للشرعة الإسلامية هو جلب المنافع للإنسان، ودفع المضار عنه، وكذلك غاية التربية تتمثل في إعداد الإنسان للقيام بواجب الخلافة في الأرض، ولعمارتها مما يجعله يسهم بإيجابية وفاعلية في ترقية حياته عليها وفق منهج الله فيفوز برضا الله في الدنيا والآخرة؛ فالمقصد العام للشرعة وغاية التربية يلتقيان في تحقيق مصلحة الإنسان، فإذا حققت التربية مقاصد الشرعة الإسلامية في مناهجها الدراسية فيعني ذلك أنها حققت أهدافها وغاياتها.

يتضح مما سبق طبيعة العلاقة بين مناهج التربية الإسلامية، ومقاصد الشرعة، وأنها علاقة تلازمية والمعرفة طبعة هذه العلاقة وكيف يمكن تضمين مقاصد الشرعة في مناهج التربية الإسلامية تأتي هذه الدراسة.

الإطار النظري للدراسة:

أولاً: مفهوم مقاصد الشرعة الإسلامية:

تعريف المقاصد في اللغة:

تأتي في باب قصد، ففي قاموس محيط المحيط القصد: استقامة الطريق، قَصَدَ يَقْصِدُ قَصْدًا فهو قاصِد(١).

وفي المعجم الوسيط (المُقْصِدُ): موضعُ القَصْدِ، و(المُقْصِدُ) - يقال: إليه مُقْصِدِي: وجهتي(٢).

وفي لسان العرب: المُقْصِدُ والمُقْصِدُ مكان القصد، جمعها مقاصد(٣).

(١) البستاني، بطرس بن بولس، معجم محيط المحيط، تاريخ زيارة الموقع: ٢٣/٤/٢٠١٥م

<http://lexicons.sakhr.com/openme.asp?fileurl=/html/2056233.html>

(٢) مجمع اللغة العربية بمصر، المعجم الوسيط، جمهورية مصر العربية، مكتبة الشروق الدولية، ط٤، ٢٠٠٤م، ص ٧٣٨.

(٣) ابن منظور، محمد بن مكرم، معجم لسان العرب، بيروت: دار صادر للطباعة والنشر، مج ٨، ١٩٦٨م، ص ٣٥٣.

وفي معجم الغني: مَقْصِدٌ - جمعها مَقَاصِدٌ، و"مَقْصِدُ الْمَسَافِرِينَ": مَكَانٌ تَوَجُّهُهُمْ، الْوَجْهَةُ، و"مَقَاصِدُ الشَّرِيعَةِ": مَرَامِيهَا، وَأَهْدَافُهَا(١).

تعريف المقاصد في الاصطلاح:

ذكر كثير من العلماء المعاصرين أن العلماء السابقين لم يحددوا تعريفاً محدداً لمقاصد الشريعة؛ رغم استعمالها في مؤلفاتهم بكثرة؛ حيث أكد عبد الرحمن الكيلاني ذلك من خلال استعمالات الفقهاء الأصوليين القدامي التي تظهر بوضوح في جوانب مختلفة، ومن أهمها: قاعدة كلية معروفة "الأمر بمقاصدها"؛ حيث يراد بالمقاصد هنا: ما يبغاه المكلف ويضمرة في نيته ويسير نحوه في عمله(٢).

ويرى أبو حامد الغزالي، أن المصلحة هي عبارة في الأصل عن جلب منفعة ودفع مضرة، ولا يعني به ذلك، فإن جلب المنفعة ودفع المضرة مقاصد الخلق، وصلاح الخلق في تحصيل مقاصدهم، لكن يعني بالمصلحة المحافظة على مقصود الشارع، ومقصود الشارع من الخلق خمسة، وهو: أن يحفظ عليهم: دينهم، وأنفسهم وعقولهم ونسلهم وأموالهم...، وكل ما يفوت هذه الأصول فهو مفسدة ودفعها مصلحة(٣).

كما أشار العز بن عبد السلام لجزء من معنى المقاصد، عندما عبر عن سبب تأليف قواعد الأحكام في مصالح الأنام، حيث قال: "فصل في بيان مقاصد هذا الكتاب: الغرض بوضع هذا الكتاب بيان مصالح الطاعات والمعاملات وسائر التصرفات؛ ليسعى العباد في تحصيلها، وبيان مفسدات المخالفات ليسعى العباد في درئها، والشريعة كلها مصالح؛ إما تدرأ مفسدات وتجلب مصالح، فإذا سمعت الله يقول: "يا أيها الذين آمنوا" فتأمل وصيته بعد ندائه

(١) أبو العزم، عبد الغني، معجم الغني، تاريخ زيارة الموقع: ١٦ / ٨ / ٢٠١٢ م

<http://lexicons.sakhr.com/openme.asp?fileurl=/html/3079210.html>

(٢) الكيلاني، عبد الرحمن إبراهيم، قواعد المقاصد عند الإمام الشاطبي، دمشق: دار الفكر، ط ١، ٢٠٠٠ م، ص ٤٤.

(٣) الغزالي، أبو حامد محمد بن محمد، المستصفى في علم الأصول، بيروت: دار إحياء التراث العربي، ط ١، د.ت ج ١،

ص ٢١٧.

فلا تجد إلا خيراً يثثك عليه، أو شرّاً يزجرك عنه أو جمعاً بين الحث والزجر." (١)

كما تعرض سيف الدين الأمدي إلى أن "المقصود من شرع الحكم إما جلب مصلحة، أو دفع مضرة، أو مجموع الأمرين بالنسبة إلى العبد، وإذا عرف أن المقصود من شرع الحكم إنما هو تحصيل المصلحة أو دفع المضرة؛ فذلك إما أن يكون في الدنيا أو في الآخرة" (٢).

كما ورد عن الإمام الشاطبي: "إذن ثبت أن الشارع قد قصد بالتشريع إقامة المصالح الأخروية والدينيوية، الشارع قاصد بها أن تكون مصالح على الإطلاق، فلا بد أن يكون وضعها على ذلك الوجه أبدياً وكنياً وعماماً في جميع أنواع التكليف والمكلفين وجميع الأحوال" (٣).

وقد أوضح "نور الدين السالمي" بأن المقاصد الشرعية إنما اعتبرت المصالح جملة وتفصيلاً، فينبغي إلحاق ما لم يُعلم اعتباره منها بما عُلّم اعتباره لعلنا بمراعاة الأصلحية منه تعالى تفضلاً على خلقه وتكرماً على عباده (٤).

وقد علل أحمد الريسوني، حين تحدث عن سبب إحجام الشاطبي عن وضع تعريف اصطلاحى للمقاصد، إلى أنه اعتبر الأمر واضحاً، ويزداد وضوحاً بما لا مزيد عليه بقراءة كتابه المخصص للمقاصد من "الموافقات"، ولعل ما زهده في تعريف المقاصد أنه كتب كتابه للعلماء، بل للراسخين في علوم الشريعة (٥).

-
- (١) السلمي، عبد العزيز بن عبد السلام، قواعد الأحكام في مصالح الأنام، تصحيح عبد اللطيف عبد الرحمن، بيروت: دار الكتب العلمية، ط١، ١٩٩٩م، ج١، ص١١.
- (٢) الأمدي، علي بن محمد، الإحكام في أصول الأحكام، م٢، علق عليه: عبد الرازق عفيفي، ط١، الرياض: دار الصميعة للنشر والتوزيع، ٢٠٠٣م، ص ٣٣٩-٣٤٠.
- (٣) الشاطبي، إبراهيم بن موسى بن محمد، الموافقات في أصول الفقه، م١، شرح: عبد الله دراز، ط٤، بيروت: دار المعرفة، ١٩٩٩م، ص ٣٢٤-٣٥٠.
- (٤) السالمي، عبد الله بن حميد، طلعة الشمس شرح شمس الأصول، ط١، ج٢، مسقط: مكتبة الإمام السالمي، ٢٠٠٨م، ص ٢١٤ - ٢٢١.
- (٥) الريسوني، أحمد: نظرية المقاصد عند الإمام الشاطبي، المعهد العالمي للفكر الإسلامي، سلسلة الرسائل الجامعية (١)، ط٤، ١٩٩٥م، ص١٧.
-

ومما سبق يتضح أن العلماء السابقين اتجهوا اتجاهًا متقاربًا، وذلك في تحديد قصد الشارع من تشريع الحكم؛ مما يدل على اتحادهم في فهم المعنى المراد بالمقاصد؛ إذ ركزوا على نقطة رعاية مصالح الناس، ودرء المفاسد عنهم في الدنيا والآخرة؛ باعتباره المحور الأساسي للمقاصد الشرعية.

وقد عرف العلماء المعاصرون مقاصد الشريعة من خلال استقائهم لمؤلفات العلماء السابقين، حيث عرفها محمد الطاهر بن عاشور بأنها: "المعاني والحكم الملحوظة للشارع في جميع أحوال التشريع، أو معظمها، بحيث لا تختص ملاحظتها بالكون في نوع خاص من أحكام الشريعة." (١)

وعرفها علال الفاسي بأن المراد بالمقاصد الشرعية أنها الغاية منها، والأسرار التي وضعها الشارع عند كل حكم من أحكامها." (٢)

وعرف أحمد الريسوني مقاصد الشريعة بأنها "الغايات التي وضعتها الشريعة؛ لأجل تحقيقها لمصلحة العباد." (٣)

وعرفها يوسف العالم بأنها: "المصالح التي تعود إلى العباد في دنياهم وأخراهم، سواء أكان تحصيلها عن طريق جلب المنافع، أم عن طريق دفع المضار." (٤)

وعرفها يوسف القرضاوي بأنها: "جلب المصالح للناس ودرء المفاسد عنهم" (٥)

وعرفها نور الدين الخادمي بأنها: "المعاني الملحوظة في الأحكام الشرعية، والمترتبة عليها، سواء أكانت تلك المعاني حكمًا جزئية، أم مصالح كلية، أم سمات إجمالية، وهي تتجمع

(١) ابن عاشور، محمد الطاهر، مقاصد الشريعة الإسلامية، تونس: دار سحنون للنشر والتوزيع، ٢٠٠٦م، ص ٤٩.

(٢) الفاسي، علال، مقاصد الشريعة الإسلامية ومكارمها، ط ٤، بيروت: مؤسسة الرسالة، ١٩٩١م، ص ٧.

(٣) الريسوني: نظرية المقاصد عند الإمام الشاطبي، مرجع سابق، ص ١٩.

(٤) العالم، يوسف حامد، المقاصد العامة للشريعة الإسلامية، فرجينيا: المعهد العالمي للفكر الإسلامي، ط ٢، ١٩٩٤م، ص ٧٩.

(٥) القرضاوي، يوسف عبد الله، فقه الزكاة، ج ١، بيروت: مؤسسة الرسالة، ط ٢٤، ٢٠٠٠م، ص ٣١.

ضمن هدف واحد هو تقرير عبودية الله، ومصلحة الإنسان في الدارين." (١)
وعرفها قطب مصطفى بأنها: "جملة المعاني والغايات والحكم والأهداف الثابتة والخاصة،
في جميع أحوال الشريعة المتعلقة بالفرد والمجتمع، سواء كانت تلك التشريعات عقديّة، أم
خُلقيّة، أم عملية." (٢)

ويلاحظ من خلال التعريفات السابقة أنها متقاربة، وليس فيها اختلاف جوهري
يستحق الذكر، ولكن الأمر الذي لا يُغفل عنه فيها أنها مجتمعة تقرر حصر تعريف مقاصد
الشريعة الإسلامية في أنها:

- غايات (أحكام، وأهداف، وسلوكيات)، تسعى الشريعة لتحقيقها.
- الهدف من هذه الغايات جلب المصالح للناس.
- تحصل المصالح عن طريق جلب المنافع، أو عن طريق دفع المضارّ.
- مصالح البشر التي تسعى الشريعة لتحقيقها دنيوية وأخروية.

ثانياً: أسس نظرية المقاصد:

عدّد عبد الرحمن يوسف القرضاوي - عند عرض نظرية المقاصد - مجموعة من
القواعد التي تمثل أسس هذه النظرية، وقد اعتنى الشاطبي بهذه القواعد، بصفة خاصة، وهذه
القواعد المقاصدية منها ما هو بديهي، ومنها ما هو ذو عمق، ومنها ما هو متفق عليه،
ومنها ما هو مختلف فيه، ومن أهم هذه القواعد (٣):

- وضع الشرائع إنما هو لمصالح العباد في الدارين.

(١) الخادمي، نور الدين بن مختار، المقاصد الشرعية - تعريفها وأمثلتها وحجيتها، الرياض: كنوز اشبيليا للنشر والتوزيع،
ط١، ٢٠٠٣م، ص٢٩.

(٢) سانو، قطب مصطفى، أدوات النظر الاجتهادي المنشود في ضوء الواقع المعاصر، ط١، دمشق: دار الفكر،
٢٠٠٠م، ص١١٥.

(٣) القرضاوي، فقه الزكاة، ج١، ص٣٣١-٣٣٥.

- تقييم العمل يكون بحسب عظم المصلحة، أو المفسدة المترتبة عليه.
- المصلحة إذا كانت هي الغالبة عند مناظرتها مع المفسدة في حكم الاعتقاد، فهي المقصودة شرعاً.
- المصالح المعتبرة شرعاً إنما من حيث إقامة الحياة الدنيا للحياة الأخرى.
- ضرورات الحياة خمسة، ولحفظها تضافرت النصوص.
- يهدف الشرع إلى حفظ ضرورات الحياة، وكذا حاجياتها، وتحسينياتها.
- كل مرتبة من هذه المراتب لها لواحق ومكملات.
- كل تكملة لها شرط: ألا يعود اعتبارها على الأصل بالإبطال.
- قد يلزم من اختلال الحاجي أو التحسيني بإطلاق، اختلال الضروري بوجه ما.
- الشارع لم يقصد التكليف بما لا يطاق.
- الشارع لم يقصد التكليف بالشاق لمجرد المشقة؛ بل لما في العمل من مصلحة استتبع بالضرورة هذه المشقة.
- إذا كانت المشقة خارجة عن المعتاد؛ فقصده الشارع رفعها جملة.
- مشقة مخالفة الهوى غير معتبرة؛ إذ قصد الشارع أن يكون العبد عبداً لله اختياراً كما هو عبداً له اضطراراً.
- النظر في مآلات الأفعال مقصود شرعاً.
- قصد الشارع من تكليف المكلف بالأحكام، أن يكون قصده من الفعل موافقاً لقصده في التشريع؛ لذلك أ بطلت الحيل.
- كثير من الأحكام فيها مقاصد أصلية، ومقاصد تابعة.
- لا إشكال في صحة العمل، إذا وقع على وفق المقاصد التابعة.
- طرق معرفة المقصد الشرعي، هي: تصريح النص، واعتبار علل الأمر والنهي،

وسكوت النص، والعقل، والاستقراء.

ثالثاً: جوانب القوة في نظرية المقاصد:

حدد عبد الرحمن يوسف القرضاوي جوانب قوة نظرية مقاصد الشريعة الإسلامية في أربعة جوانب، كالتالي(١):

١- القول بالاستصلاح: أساس بناء النظرية أن الشارع يراعي مصالح الخلق ديناً ودنياً؛ فعظمة الإسلام تكمن في استيعابه لكل ما يحتاج الناس، مع تجاوز حدود الزمان والمكان، وكل التشريعات - السماوية والوضعية- هي نتيجة تفاعل الإنسان مع الزمان والمكان، بل إن ذلك لينطبق على أنواع الفنون المختلفة كذلك، والذي يحفظ الفقه الإسلامي من التخبط والضياع هو النص، فالنص في الفقه الإسلامي مرجعية عليا لا يمكن تجاوزها، وفيه من الثوابت والمتغيرات ما يجعله يتجاوز حدود الزمان والمكان، وتظهر المشكلة حين تتجدد الحوادث والنوازل مع تغير الزمان والمكان. هنا يتفاعل الإنسان - الفقهاء والمجتهدون- مع الزمان والمكان، في ظل المرجعية العليا للنص؛ للخروج بالحلول لكل ما يشكل، والقول بالمصلحة من أهم ما يحقق هذا الامتداد: الزماني والمكاني للنص الإلهي.

فالقول بالاستصلاح يفتح الباب لعقل الفقيه لينطلق في آفاق الزمان والمكان، وابتكر الحلول، ويجيب عن التساؤلات، وينير الظلمة، ويوضح المشكل، كل ذلك في إطار مقاصد النص الإلهي المقدس، ودون الارتباط الحرفي بنص مباشر في الحادثة.

٢- فقه الأولويات: حيث قسمت النظرية الحياة إلى ضرورات، وحاجيات، وتحسينيات. وهو تقسيم غير دقيق، لكن الحسن فيه أنه يضع الأساس لما يمكن تسميته فقه الأولويات؛ فهناك المهم، والمهم جداً، والأكثر أهمية، وهناك أيضاً الأقل أهمية، وغير المهم؛ وعلى ذلك فإن الشارع يتصرف في بعض الأحيان بما يحقق هذا التوازن في الأولويات.

٣- تقرير أهمية الضرورات الخمس، فحفظ الدين، والنفس، والنسل، والعقل، والمال،

(١) القرضاوي: فقه الزكاة، ج ١، ص ٣٣١-٣٣٥.

أمر لا تستمر الحياة الإنسانية بدونها، وتقرير أهمية هذه الأمور يعتبر عمود النظرية، وقد أجمع على ذلك الكل بلا استثناء يذكر، وقد شرع الشارع الكثير من التشريعات ليعلمها من الأساس، وكذلك أحاطها بسياج من الحماية والردع والعقوبات للمعتدين عليها، بالحدود الجنائية مثلاً، كما أن الحاجيات والتحسينيات سياج آخر يحيط بالضرورات.

٤- اعتماد الاستقراء كمنهج لمعرفة المقصد الشرعي؛ حيث إن البحث في المقاصد يقتضي الإحاطة الشاملة المتكاملة بنصوص الشرع، وقوانينه، وعاداته، وسلوكه: العام والخاص، ولا يمكن ذلك بدون استقراء كلي لجميع جوانب التشريع.

رابعاً: أقسام مقاصد الشريعة الإسلامية:

قسم العلماء مقاصد الشريعة الإسلامية إلى عدة أقسام، وذلك وفق اعتبارات أسهمت في تأصيل نظرية مقاصد الشريعة الإسلامية، ومن هذه التقسيمات ما يلي:

١- مقاصد الشريعة باعتبار محل صدورها (١):

وتنقسم مقاصد الشريعة وفق مصدر المقصد إلى نوعين هما:

• **مقاصد الشارع:** هي المقاصد التي قصدها الشارع بإنزال الوحي ووضع الشريعة وبيان الأحكام، وهي تتمثل إجمالاً وعموماً في جلب المصالح ودرء المفاسد، وتقرير عبودية الله وطاعته (٢).

• **مقاصد المكلف:** هي جملة المقاصد والنيات، التي يقصدها المكلف في أقواله وأعماله ومختلف تصرفاته، والتي يقع بموجبها التفريق بين صحة الفعل وفساده وبطلانه، فإذا كانت قصود ونيات المكلف واقعة وفق ما قصد الشارع وما أراد، فإنه يحكم عليها بالصحة والقبول، أما إذا كانت قصود المكلف ونياته مخالفة لمقاصد الشارع فإنه يحكم عليها بالفساد

(١) الخادمي: المقاصد الشرعية- تعريفها - أمثلتها- حجيتها، ص ٨٤-٨٥.

(٢) الشاطبي، الموافقات في أصول الشريعة، ج ٢، ص ٥.

والبطلان(١).

٢- مقاصد الشريعة باعتبار الأصالة والتبعية:

وتنقسم مقاصد الشريعة باعتبار الأصالة والتبعية إلى قسمين، هما:

- **المقاصد الأصلية:** هي المقاصد التي قصدها الخالق أصلاً وابتداءً، وهي المقاصد التي لاحظَ فيها للمكلف، أي أن المكلف لا يقصدها ولا يريدتها غالباً، ولا تميل نفسه ولا ينزع هواه إليها، إلا إذا اكتسب الوازع الديني وتعمق لديه الجنوح إلى التبعيد؛ فهو ملزم بفعالها والقيام بها، ومجبور بتنفيذ أحكامها، أحب أم أكره، بالاختيار أم بالاضطرار(٢).
- **المقاصد التابعة:** هي المقاصد التي قصدها الشارع الحكيم على سبيل التبعية والتكميل للمقصد الأصلي(٣)، وهي التي روعي فيها حظ المكلف، أي من جهتها يحصل له مقتضى ما جبل عليه من نيل الشهوات، والاستمتاع بالمباحات، وسد الخلات(٤).

٣- مقاصد الشريعة بحسب العموم والخصوص:

وتنقسم مقاصد الشريعة بحسب العموم والخصوص إلى ثلاثة أقسام، هي:

- **المقاصد العامة:** هي المعاني الكلية، والحكم الملحوظة للشارع في جميع أحوال التشريع، أو معظمها، بحيث لا تختص ملاحظتها في نوع خاص من أحكام الشريعة، فيدخل في ذلك أوصاف الشريعة وغاياتها الكبرى(٥).
- **المقاصد الخاصة:** هي معانٍ وحكم الشارع في بعض أبواب التشريع المختلفة، مثل: مجال المعاملات المالية من بيوع وإيجار واستصناع...، ومجال الأسرة من زواج ونفقة وتربية

(١) المرجع نفسه، ص ٣٢٣.

(٢) المرجع نفسه، ص ٣٢١.

(٣) الخادمي: المقاصد الشرعية- تعريفها - أمثلتها- حجيتها، ص ١٢٤.

(٤) الشاطبي: الموافقات في أصول الشريعة، ج ٢، ص ٤٧٦، ٤٧٨.

(٥) جفيم، نعمان، طرق الكشف عن مقاصد الشارع، ط ١، عمان: دار النفائس، ٢٠٠٢م، ص ٢٦.

وحضانة(١).

- **المقاصد الجزئية:** هي القسم الأكثر شيوعًا وانتشارًا، وهي الأهداف المنوطة بخصوص دليل أو حكم جزئي معين، دون أن يعم مقاصد الباب الفقهي الواحد، مثل: مقصد تحريم الربا(٢).

٤- مقاصد الشريعة باعتبار القطع وخلافه:

- وتنقسم مقاصد الشريعة باعتبار القطع والظن إلى ثلاثة أقسام، هي(٣):
- **المقاصد القطعية:** هي المقاصد المتيقن منها، والتي دل عليها النص القطعي، الذي لا يحتمل في دلالاته تأويلًا آخر، ودل العقل على أن في تحصيلها نفعًا عظيمًا للأمة.
- **المقاصد الظنية:** هي المقاصد التي يظنها العقل في ضوء الأدلة الشرعية للمقاصد، ويتوصل إليها عن طريق: الاجتهاد، والقياس، والمصالح المرسلة، والاستحسان.
- **المقاصد الوهمية:** هي المقاصد التي يتخيل فيها صلاح وخير، ولكن عند التأمل يوجد فيها ضرر وفساد، مثل: مصلحة التعامل بالربا لانتعاش الاقتصاد القومي، ومصلحة التسوية بين الذكر والأنثى في الميراث؛ فهذه مصالح وهمية متأثرة بالأهواء والنزوات، محددة بموجب تأثير الواقع، وضغط الحياة دون توجيه شرعي.

٥- مقاصد الشريعة باعتبارها من جهة الدين والدنيا:

وتنقسم مقاصد الشريعة من جهة الدين والدنيا إلى قسمين، هما(٤):

- (١) الخادمي، المقاصد الشرعية- تعريفها - أمثلتها- حجيتها، ص ١٣٤.
- (٢) جعيم: طرق الكشف عن مقاصد الشارع، ص ٣١.
- (٣) انظر في:
- الخادمي: المقاصد الشرعية- تعريفها - أمثلتها- حجيتها، ص ١١٥-١١٩.
- ابن عاشور: مقاصد الشريعة الإسلامية، ص ٣٧-٤٠.
- جعيم: طرق الكشف عن مقاصد الشارع، ص ٣٢.
- (٤) الغزالي، أبو حامد محمد، شفاء الغليل في بيان الشبه والمخيل ومسالك التعليل، وضع حواشيه زكريا عميرات، ط ١، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٩٩٩م، ص ٧٩.

• **المقاصد الدينية:** هي التي ترجع إلى تحقيق المصالح الأخروية للعباد، ولأن فيها مصلحة دنيوية.

• **المقاصد الدنيوية:** هي التي تحقق مصالح العباد في الدنيا وتدفع عنهم المفسدة.

٦- مقاصد الشريعة باعتبار الاضطرار إليها وعدمه:

وتنقسم مقاصد الشريعة باعتبار الاضطرار إليها وعدمه إلى ثلاثة أقسام، هي:

• **المقاصد الضرورية:** هي المقاصد التي لا بد منها في قيام مصالح الدين والدنيا؛ فبوجودها يتحقق وجود نظام الحياة ومنظومة الدين، وبفقدانها ينعدم أمر الحياة والدين، ومجموع الضرورات خمس، وهي: حفظ الدين، وحفظ النفس، وحفظ العقل، وحفظ النسل، وحفظ المال، وقد تأكد ثبوتها بتعاليم الأديان وهدى الشرائع السماوية. والحفظ لها يكون بأمرين:

أحدهما: ما يقيم أركانها ويثبت قواعدها، وذلك عبارة عن مراعاتها من جانب الوجود. والثاني: ما يدرأ عنها الاختلال الواقع أو المتوقع فيها، وذلك عبارة عن مراعاتها من جانب العدم.

وقد اختلف العلماء في ترتيب هذه الضرورات الخمس؛ فقد ورد عن الإمام الغزالي ثم الأمامي الترتيب التالي: حفظ الدين، والنفس، والعقل، والنسل، والمال، وورد نفس الترتيب عند الإمام الشاطبي، كما ورد عنده أيضاً الترتيب التالي: حفظ الدين، والنفس، والنسل، والمال، والعقل، بينما رأى عبد الرحيم الإسنوي الترتيب التالي: مصلحة الدين، والنفس، والنسب، والعقل، والمال، أي بتأخير المال على العقل، أما أغلب الدراسات المعاصرة في مقاصد الشريعة تتبنى الترتيب التالي: حفظ الدين، والنفس، والعقل، والنسل، والمال (١).

وقد قدّم بعض الأصوليين العقل على المقاصد كلها، وبعضهم قدم النفس على الكل؛

(١) القبالي، رابعة بنت هلال، مقاصد الشريعة الإسلامية الواجب توافرها في محتوى كتب التربية الإسلامية لمرحلي التعليم الأساسي والثانوي، رسالة ماجستير غير منشورة، كلية التربية، جامعة السلطان قابوس، ٢٠٠٤ ص ٧٣-٧٤.

ولعل وجه ذلك عنده أن العقل أساس التكليف، وإذا لم يكن هناك من الأحكام ما يحافظ بها عليه فاتت كل المقاصد الأخرى؛ فيحفظه تحفظ بقية المقاصد، فناسب تقديمه عليها في الترتيب، وهذا كله يكون على مستوى الجماعة، أما على مستوى الفرد في خاصة نفسه فيترجح حفظ النفس في بعض الحالات على العبادات؛ لأن في التضحية بالنفس مع حفظ العبادة فيه فوت العبادة نفسها، وأما إذا حفظت النفس ففيه عود على العبادة بالحفظ (١)، وقد توسع المجتهدون المحدثون في مقاصد الشريعة الإسلامية؛ فجعلوها أربعة وعشرين مقصداً (٢)، وقد قسم الإمام الغزالي مقاصد الشريعة إلى:

• **المقاصد الحاجية:** هي المصالح التي يحتاج إليها الناس للتيسير عليهم، ورفع الحرج عنهم، وإذا فقدت لا يختل نظام حياتهم كما في الضرورات، ولكن يلحقهم الحرج أو المشقة، وربتها بعد الضرورات، وقد تميزت جميع أحكام الشريعة باليسر والسماحة للتخفيف على الناس، فمثلاً في العبادات: تشريع الرخص من قصر الصلاة الرباعية، وجمعها تقديمًا وتأخيرًا أثناء السفر، وفي العادات: يباح الصيد والتمتع بطيبات الرزق، وفي المعاملات: أبيحت العقود المحققة للحاجة، كالبيوع والإجازات والشركات والضمانات والتبرعات والتوثيقات، وفي العقوبات: جُعِلت دية القتل الخطأ على العاقلة، ودرء الحدود بالشبهات (٣).

• **المقاصد التحسينية:** وهي المصالح التي تحقق محاسن العادات وترسخ مكارم الأخلاق، فمثلاً في العبادات: إزالة النجاسات، وبالجملة الطهارات كلها، وستر العورة، وأخذ الزينة، والتقرب إلى الله بنوافل الخيرات والصدقات، وفي العادات: آداب الأكل

(١) علام، شوقي إبراهيم، المقاصد الشرعية من خلال كتابي المصنف للكندي وقواعد الإسلام للجبالي، بحث مقدم لندوة تطور العلوم الفقهية في عمان من القرن السابع إلى القرن العاشر للهجرة، الفقه العماني والمقاصد الشرعية، المنعقدة خلال الفترة ١٨ - ٢١ مارس ٢٠٠٦م، ص ٥٠٩ : ٥٧٩.

(٢) وزارة التربية والتعليم، المعايير القومية للتعليم في مصر، مج ٢، جمهورية مصر العربية، ٢٠٠٣م، ص ٣.

(٣) الزحيلي، وهبة مصطفى، معنى المصلحة والمقصد في المنظومة الفقهية، بحث مقدم لندوة تطور العلوم الفقهية في عمان من القرن السابع إلى القرن العاشر للهجرة بعنوان "الفقه العماني والمقاصد الشرعية"، المنعقد بمسقط ١٨-٢١ مارس ٢٠٠٦م، ص ١١ : ٣٦.

والشرب، وتجنب المأكولات النجسة، والمشروبات المستخبثة، وفي المعاملات: منع بيع فضل الماء والكلاء، وفي الجنائيات: منع قتل النساء والصبيان والرهبان في الحرب (١).

إن أنواع المقاصد السابقة تتكامل فيما بينها؛ فهي تعبر عن حقيقة المقاصد وماهيتها، وليس تقسيمها على ذلك النحو إلا لاعتبارات منهجية وبخئية وترتيبية، ولكنها في الحقيقة أمر مترابط وكيان موحد يدل على مدلوله وأثره.

وتبنى الدراسة الحالية تقسيم الإمام الغزالي للمقاصد الكلية للشريعة الإسلامية وهو: حفظ الدين، وحفظ النفس، وحفظ العقل، وحفظ النسل، وحفظ المال؛ نظرًا لأن معظم التقسيمات تضمنت هذه المقاصد الخمس بشكل أساسي، ويقوم الباحث بعرض لهذه الكليات الخمس، كما يلي:

١ - حفظ الدين:

الدين "وضع إلهي، يدعو أصحاب العقول إلى قبول ما عند الرسول - صلى الله عليه وسلم" (٢)؛ ولما كان التدئين فطرةً في الإنسان، فلا بد له أن يدين بدين، سواء كان ذلك الدين حقًا أم باطلاً، فإن مخالفة تلكم الفطرة شذوذ وانحراف، ولكن المقصود بالدين - هنا - الدين الحق المنزل من رب العالمين الخالص من البدع والتحريف، وهو دين الإسلام الحنيف، الذي لا يقبل الله من أحد سواه، ﴿إِنَّ الدِّينَ عِنْدَ اللَّهِ الْإِسْلَامُ﴾ [آل عمران: من الآية ١٩]، ﴿وَمَنْ يَبْتَغِ غَيْرَ الْإِسْلَامِ دِينًا فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِي الْآخِرَةِ مِنَ الْخَسِرِينَ﴾ [آل عمران: ٨٥].

وحفظ الدين أهم مقاصد الشريعة الإسلامية، ولا يمكن أن يكون هذا المقصد العظيم معرضًا للضياع، أو التحريف، أو التبديل؛ لأن في ذلك ضياعًا للمقاصد الأخرى

(١) مالبوطي، حمد توفيق رمضان، المصلحة الشرعية مفهومها - مجالها - ضوابطها، بحث مقدم لندوة تطور العلوم الفقهية في عمان من القرن السابع إلى القرن العاشر للهجرة بعنوان "الفقه العماني والمقاصد الشرعية"، المنعقد بمسقط ٢١-١٨ مارس ٢٠٠٦م، ص ٣٧ : ٥٢.

(٢) الجرجاني: علي بن محمد، كتاب التعريفات، بيروت: دار الكتب العلمية، ط ١، ١٩٨٣م، ص ١٠٥.

وخراباً للدنيا بأسرها(١).

وحفظ الدين - كما يرى الشاطبي - يحصل في ثلاثة معانٍ، وهي: الإسلام، والإيمان، والإحسان ... ومكمله ثلاثة أشياء، وهي: الدعاء إليه بالترغيب والترهيب، وجهاد من عانده ورام إفساده، وتلافي النقصان الطارئ في أصله(٢).

وعلى ذلك فحفظ الدين يتم من خلال الإيمان بالله، والملائكة، والكتب السماوية، والرسول، واليوم الآخر، والقضاء والقدر، وإقامة الشعائر التعبديّة: الصلاة، والزكاة، والصيام، والحج، كما يتطلب الدفاع عن الدين.

٢: حفظ النفس:

ويعني حفظ النفس حفظ الأرواح والأطراف من التلف أفرادًا وجماعات؛ لأن العالم مركب من أفراد الإنسان، وفي كل نفس خصائصها التي بها قوام العالم(٣).

وحفظ النفس - كما يرى الشاطبي - حاصل في ثلاثة معانٍ، وهي: إقامة أصله بشرعية التناسل، وحفظ بقائه بعد خروجه من العدم إلى الوجود، من جهة المأكل والمشرب والمسكن والملبس.. ومكمله ثلاثة أشياء، حفظه عن وضعه في حرام، كالزنى، ويلحق بحفظ النفس الطلاق والخلع واللعان، وحفظ ما يتغذى به أن يكون مما لا يضر أو يقتل أو يفسد، وإقامة ما لا تقوم هذه الأمور إلا به من الذبائح والصيد وشرعية الحد والقصاص ومراعاة العوارض اللاحقة(٤).

بينما يرى "إحسان مير علي" أن حفظ النفس هو: حفظ لكيان الإنسان الفرد كاملاً من جميع النواحي الأصلية فيه: الجسمية، والروحية، والنفسية، والاجتماعية، والعقلية،

(١) البيهقي، محمد سعد، مقاصد الشريعة الإسلامية وعلاقتها بالأدلة الشرعية، بيروت: دار الهجرة، ط١، ١٩٩٩م، ص ١٩٢ - ١٩٣.

(٢) الشاطبي: الموافقات في أصول الشريعة، ج٤، ص٤٠٩..

(٣) الكيلاني، قواعد المقاصد عند الإمام الشاطبي عرضاً ودراسة وتحليلاً، ص١٨٧.

(٤) الشاطبي: الموافقات في أصول الشريعة، ج٤، ص٤٠٩-٤١٠.

والخلقية؛ وعليه فحفظ النفس وتزكيتها يتطلب موافقتها للفطرة التي فطرت عليها متمثلة في العبودية لله وحده، وحفظ الكرامة، والحرية، والعدالة، والسماحة، والاستجابة الصحيحة لسنة الابتلاء بالnehوض بالتكليف والإحسان في العمل، والإخلاص، وتزكية النفس بتحريم القتل والإضرار بها(١).

وعلى ذلك فحفظ النفس يتم بالتأديب والتهديب لها، والعمل على الحفاظ على سلامتها، وردع المعتدي، وتكريم النفس البشرية، وإقامة المجتمع الإنساني على أساس قويم.

٣- حفظ العقل:

العقل أداة الإدراك، والفهم، والنظر، والتلقي، والتمييز، والموازنة، وهو وسيلة الإنسان لأداء مسئولية الوجود والفعل في عالم الشهادة والحياة(٢).

ويجب حفظ العقل من أن يدخل عليه خلل؛ لأن دخول الخلل على العقل يؤدي إلى الفساد في النفس والمجتمع وعدم الانضباط في التصرفات، وحفظ العقل يتناول ما لا يفسده، وهو في القرآن كوجوب تعلم العلم، وعدم شرب الخمر ومكمله شرعية الحد والزجر(٣).

وعلى ذلك فحفظ العقل يتم بطلب العلم والتعليم، وترشيد العقل وتنمية قدراته العليا، وتحريم كل ما من شأنه الإخلال بالعقل.

٤- حفظ النسل:

النسل معناه الولد، والذرية التي تعقب الآباء وتحلفهم في بقاء المسيرة الطويلة للنوع

(١) مير علي، إحسان، المقاصد العامة للشريعة الإسلامية بين الأصالة والمعاصرة، رسالة دكتوراه "غير منشورة"، كلية الشريعة، جامعة دمشق، ٢٠٠٤م، ص ٤٥٤.

(٢) أبو سليمان، عبد الحميد أحمد: أزمة العقل المسلم، فيرجينيا: المعهد العالمي للفكر الإسلامي، ط ٣، ١٩٩٤م، ص ١١٩.

(٣) الشاطبي، الموافقات في أصول الشريعة، ج ٤، ص ٤١٠-٤١١.

البشري(١)، ومن مقاصده: الحث على الزواج، وتنظيم أحكامه، وإقامة الأسرة على المودة والرحمة، وتوفير أسباب الصحة النفسية داخل الأسرة، وسد ذرائع الزنا، وتحريم التعرض للأعراض(٢).

وعلى ذلك يتحقق حفظ النسل بوفرة النسل الطيب، والبعد عن تلويث الأنساب، والعناية بالأسرة وأحكامها، وصيانة الأعراض.

٥- حفظ المال:

المال لله تعالى والإنسان مستخلف فيه، وهو وسيلة لتبادل المنافع بين الناس وتأمين حياتهم وعيشتهم الكريم؛ وحفظ المال راجع إلى مراعاة دخوله في الأملاك، وكنتميته أن لا يفنى، ومكمله دفع العوارض، وتلافي الأصل بالزجر والحد والضمان(٣).

ويتحقق حفظ المال من جانبين أساسيين هما: مراعاة كسب المال من الحلال، وإدارة المال واستثماره، والبعد عن كل ما يحول دون تحقق هذين الأمرين.

خامساً: أهمية إبراز مقاصد الشريعة الإسلامية في مناهج التربية الإسلامية:

تمثل التربية الإسلامية نظاماً متكاملًا من الحقائق والمفاهيم والقيم الإلهية والخبرات والمعايير والمهارات الإنسانية، تهدف إلى تنمية الإيمان بالله والرقى بسلوك الفرد، والوصول من خلال المثل العليا والقيم الخلقية السامية؛ لتحقيق التوازن بين الجسم والعقل والنفوس، وتخطب مناهج التربية الإسلامية إيمان المتعلم وعقله وقلبه وجسمه، بانية الجانب: المعرفي، والإيماني، والمهاري لديه، ومقاصد الشريعة الإسلامية تحفظ للإنسان دينه، ونفسه، وعقله، ونسله،

(١) العالم، المقاصد العامة للشريعة الإسلامية، ص ٣٩٣

(٢) انظر في:

• الكيلاني، قواعد المقاصد عند الإمام الشاطبي عرضًا ودراسة وتحليلًا، ص ١٧٢.

• ابن عاشور، مقاصد الشريعة الإسلامية، ص ٨١.

(٣) الشاطبي، الموافقات في أصول الشريعة، ج ٤، ص ٤١٠.

وماله.

تستمد التربية الإسلامية أهدافها من مقاصد الشريعة الإسلامية، التي يتم التوصل إليها بامثال أوامر الله - عز وجل - واجتناب نواهيه، وإذا لم يوجد نص شرعي في بعض الأمور التربوية، يمكن الاستفادة من قواعد التشريع الإسلامي المستنبطة من مصادره - كقاعدة الضرورات تبيح المحظورات، والضرورات تقدر بقدرها، وقاعدة لا ضرر ولا ضرار(١).

وإذا كانت مقاصد الشريعة الإسلامية هي غايات التشريع، وهذه الغايات تدرأ عن الإنسان الفساد وتحقق له الصلاح في الدنيا والآخرة، فإن غاية التربية تكوين الإنسان الصالح الذي يعبد الله - عز وجل - في الأرض، ويفوز برضاه في الآخرة، أي أن المقصد الكلي للشريعة الإسلامية وغاية التربية تلتقيان معا في تحقيق مصلحة الإنسان، فإذا ما حققت التربية من خلال المناهج الدراسية مقاصد الشريعة الإسلامية، فإن ذلك يعني أنها حققت أهداف التربية وغاياتها، طالما كانت هذه التربية مستمدة من القرآن الكريم، والسنة الشريفة(٢).

ولما كان تحقيق العبودية لله تعالى الواحد هي غاية التربية، فإن معرفة المتعلم بمقصود العبادات هو ما يدفعه إلى توثيق صلته بالله تعالى، وخضوعه له وحده؛ وهذا من شأنه أن يجره من كل ما سوى الله تعالى(٣).

والتربية والتعليم هي وسائل لتحقيق المقصد العام من نزول القرآن الكريم، وتحقيق العبودية لله تعالى هو أهم هدف يقوم عليه المنهاج الإسلامي؛ لأن الإيمان هو الموجه للسلك، وحياة الأمة والأفراد كلها مصبوغة بصبغة الله - عز وجل - وهذه الغاية هي التي

(١) الحربي، حامد سالم عايض، التأصيل والتوجيه الإسلامي للعلوم التربوية ومناهجها من منظور التربية الإسلامية، جامعة أم القرى، ١٩٩٧م، ص ٣٩.

(٢) المقبالي، مقاصد الشريعة الإسلامية الواجب توافرها في محتوى كتب التربية الإسلامية لمرحلتى التعليم الأساسي والثانوي، ص ٨٧.

(٣) الشاطبي، الموافقات في أصول الشريعة، ص ٥٤.

تحدد النشاط البشري، وتحكم تصرفاته وسلوكه؛ ويصل بالتالي إلى نتيجة واحدة هي أن سلوك الفرد وتصرفاته سوف تتشكل في قالب الإسلام، كما أن مظاهر الحياة من حوله ستمسها يد التغيير، بحيث يصبح المجتمع كله مجتمعًا يقوي النزعة الإيمانية، ويمدها بأسباب النمو والازدهار، مجتمعًا كل أفرادهم يعتبرون أنفسهم مجاهدين في سبيل الله تعالى، وفي سبيل سعادة الجنس البشري(١).

إن مناهج التربية الإسلامية تخاطب إيمان المتعلم وعقله وقلبه وجسمه، بانية الجانب: المعرفي، والإيماني، والمهاري لديه، عاكسة ذلك في سلوكياته، من خلال مقاصد الشريعة الإسلامية التي تحفظ للمتعليم: دينه، ونفسه، وعقله، ونسله، وماله، وقد شكلت التربية الإسلامية ركنًا مهمًا وأساسيًا بين مناهج التعليم في كل المراحل التاريخية، إذ دائمًا ما يجد القائمون على التعليم أن جانبًا مهمًا من مواجهة مشكلات وتحديات المجتمع يتم من خلال تأصيل القيم الدينية في نفوس الناشء؛ لذلك فإن مناهج التربية الإسلامية يجب أن تهدف في جميع المراحل من خلال عقيدة الإسلام إلى ما يلي:

• حفظ الدين من خلال الإيمان بالله، والملائكة، والكتب السماوية، والرسول، واليوم الآخر، والقضاء والقدر، وإقامة الشعائر التعبدية: الصلاة، والزكاة، والصيام، والحج، كما يتطلب الدفاع عن الدين.

فالدين "وضع إلهي، والتدئين فطرةً في الإنسان، فلا بد له أن يدين بدين، والدين هنا الدين الحق المنزل من رب العالمين الخالص من البدع والتحريف، وهو دين الإسلام الحنيف، وحفظ الدين أهم مقاصد الشريعة الإسلامية.

• حفظ النفس يعني حفظ الأرواح والأطراف من التلف أفرادًا وجماعات، الذي يتم بالتأديب والتهديب لهذه النفس، والعمل على الحفاظ على سلامتها، وردع المعتدي، وتكريم النفس البشرية، وإقامة المجتمع الإنساني على أساس قويم، حيث إن العالم مركب من أفراد

(١) محجوب، عباس، المناهج التعليمية والمنهج الإسلامي، مجلة الأمة، ١٤٠٣هـ، دولة قطر، ص ٥١.

الإنسان، وفي كل نفس خصائصها التي بها قوام العالم، ويتطلب ذلك التكوين حفظ النفس.

- حفظ العقل من أن يدخل عليه خلل؛ لأن دخول الخلل على العقل يؤدي إلى الفساد في النفس والمجتمع وعدم الانضباط في التصرفات، وحفظ العقل يتناول ما لا يفسده، وهو في القرآن كوجوب تعلم العلم، وعدم شرب الخمر ومكمله شرعية الحد والزجر، وعلى ذلك فحفظ العقل يتم بطلب العلم والتعليم، وترشيد العقل وتنمية قدراته العليا، وتحريم كل ما من شأنه الإخلال بالعقل، نظرا لأن العقل أداة الإدراك، والفهم، والنظر، والتلقي، والتمييز، والموازنة، وهو وسيلة الإنسان لأداء مسئولية الوجود والفعل في عالم الشهادة والحياة.
- حفظ النسل بوفرة النسل الطيب، والبعد عن تلويث الأنساب، والعناية بالأسرة وأحكامها، وصيانة الأعراس، فالنسل معناه الولد، والذرية التي تعقب الآباء وتختلفهم في بقاء المسيرة الطويلة للنوع البشري.

- حفظ المال راجع إلى مراعاة دخوله في الأملاك، ويتحقق حفظ المال من جانبين أساسيين هما: مراعاة كسب المال من الحلال، وإدارة المال واستثماره، والبعد عن كل ما يحول دون تحقق هذين الأمرين، فالمال لله تعالى والإنسان مستخلف فيه، وهو وسيلة لتبادل المنافع بين الناس وتأمين حياتهم وعيشتهم الكريم.

مما سبق يمكن استنتاج مجموعة من الأسس التي يجب مراعاتها لبناء مصفوفة مقترحة لمناهج التربية الإسلامية في ضوء مقاصد الشريعة الإسلامية، وذلك كالآتي:

١. الاعتماد على الكليات التشريعية العامة، وحصر الضرورات الخمس المعروفة.
٢. المقاصد الضرورية خمس، وترتيبها على النحو الآتي: (حفظ الدين، وحفظ النفس، وحفظ العقل، وحفظ النسل، وحفظ المال)، وقد اتفقت جميع الشرائع والمثلل على ضرورة مراعاة هذه الضرورات الخمس، وعدم الإخلال بها؛ فهي ثابتة لا تتغير.
٣. نظرية المقاصد هدفها تحقيق مصلحة الناس، والمصالح بالنسبة لشهادة الشرع لها تأتي في ثلاثة أقسام: المصالح المعتبرة، والمصالح المهددة، والمصالح المرسله.

٤. المقاصد العامة ثابتة، ولا تتغير، ولا تختلف باختلاف الأمم والعوائد والأزمنة.

٥. أن مقاصد الشريعة العامة لا ينفك بعضها عن بعض، وهي خادمة لبعضها؛ فكثيراً ما يكون المقصد وسيلة مؤدية إلى مقصد أعلى منه، ومن ناحية أخرى فإن المقاصد الجزئية لكثير من الأحكام تتدرج في أمور تُوصِل إلى المقاصد الكلية التي تُوصِل بدورها إلى مقاصد عليا، وهي تحقق مصالح الناس في الدنيا والآخرة؛ لأنها تنسجم تمام الانسجام مع الفطرة وهي من الأسس المهمة التي يبني عليها الدين الإسلامي.

٦. إن مقاصد الشريعة كلها تهدف إلى حفظ نظام العالم بتحقيق المصالح، وإبطال المفاسد.

٧. التربية الإسلامية: " نظام متكامل من الحقائق والمفاهيم والقيم الإلهية والخبرات والمعايير والمهارات الإنسانية، تهدف إلى تنمية الإيمان بالله والرقى بسلوك الفرد، والوصول من خلال المؤل العليا والقيم الخلقية السامية؛ لتحقيق التوازن بين الجسم والعقل والنفس.

٨. إن مناهج التربية الإسلامية تخاطب إيمان المتعلم وعقله وقلبه وجسمه، بانية الجانب: المعرفي، والإيماني، والمهاري لديه، عاكسة ذلك في سلوكيات المتعلم، من خلال مقاصد الشريعة الإسلامية التي تحفظ للمتعلم: دينه، ونفسه، وعقله، ونسله، وماله.

٩. تأصيل القيم الدينية في نفوس النشء لمواجهة مشكلات وتحديات المجتمع.

الدراسات السابقة:

نال موضوع المقاصد الشرعية اهتمام العديد من الباحثين التربويين وأجريت حوله الكثير من الدراسات والبحوث وفي أقطار مختلفة، وفيما يأتي عرضاً لما توصل إليه الباحثان من الدراسات ذات الصلة بموضوع الدراسة الحالية مرتبة وفقاً لترتيبها الزمني من الأقدم إلى الأحدث، حيث عرض لكل دراسة أهدافها، ومهجيتها، وأداتها، وأهم النتائج التي توصلت إليها:

دراسة رابعة بنت هلال المقبالي (١) (٢٠٠٤م): هدفت الدراسة الكشف عن مدى تضمن كتب التربية الإسلامية المقررة للحلقة الأولى من التعليم الأساسي لمقاصد الشريعة الإسلامية . وقد استخدمت الدراسة المنهج الوصفي التحليلي؛ ولتحقيق هدف الدراسة استخدمت بطاقة تحليل لغرض تحليل محتوى مناهج التربية الإسلامية، وأظهرت النتائج التي توصلت إليها الدراسة:

أن عدد المقاصد الفرعية التي لم تتوافر في محتوى كتب التربية الإسلامية في الحلقة الأولى أربعة مقاصد من مجموع (٣٩) مقصدًا مقترحًا. وعدم تزايد توزيع المقاصد عندما يتم الانتقال من صف إلى آخر أعلى منه.

دراسة أحمد الضوي (٢) (٢٠٠٦م): هدفت الدراسة إلى توضيح مفهوم المدخل المنظومي في ضوء التصور الإسلامي للإنسان والكون والحياة وفي ضوء مقاصد الشريعة الإسلامية، وقد استخدم في الدراسة المنهج الوصفي التحليلي، ولتحقيق هدف الدراسة استخدمت بطاقة تحليل المحتوى كأداة لتحليل الكتابات التربوية والتخصصية والأدبيات السابقة المتعلقة بموضوع الدراسة، وتوصلت الدراسة إلى أن المقاصد العليا للشريعة تتلخص في حفظ: النفس والعقل والدين والعرض والمال موزعة على المجالات الأربعة الفرد والأسرة والأمة والمجتمع الإنساني، وتشكل مجموعها منظومة متكاملة واضحة الأبعاد جليلة المرامي.

دراسة سيد محمد السيد سنجي (٣) (٢٠٠٨م)، هدفت الدراسة إلى بيان مدى تناول منهج التربية الدينية الإسلامية بالصفوف الثلاثة للمرحلة الثانوية العامة للتطبيقات التربوية الخاصة بمقاصد الشريعة الإسلامية. استخدمت الدراسة المنهج الوصفي التحليلي،

١. المقبالي: مقاصد الشريعة الإسلامية الواجب توافرها في محتوى كتب التربية الإسلامية لمرحلي التعليم الأساسي والثانوي.

٢. الضوي، أحمد، تصور مقترح للبنية المعرفية لمناهج التربية الدينية الإسلامية بالتعليم العام في ضوء المدخل المنظومي والمقاصد العليا للشريعة الإسلامية، المؤتمر العلمي الأول لفرع جامعة الأزهر بينها: "الأمن الاجتماعي والتربية (الواقع،

التحديات، آفاق المستقبل)"، ١٧-١٨ إبريل ٢٠٠٦، المجلد الثاني، ص ٣١٤-٣٧٨.

(٣) سنجي، سيد محمد السيد، تقويم منهج التربية الدينية الإسلامية بالمرحلة الثانوية العامة في ضوء مقاصد الشريعة الإسلامية، مجلة دراسات في المناهج وطرق التدريس، مصر، ع (١٣١)، ٢٠٠٨م، ص ١٠٤ - ص ١٩١.

ولتحقيق هدف الدراسة استخدمت بطاقة تحليل محتوى كأداة للدراسة، وتوصلت الدراسة إلى وجود قصور في محتوى الكتب الثلاثة في تضمن التطبيقات التربوية لمقاصد الشريعة الإسلامية المناسبة لطلاب المرحلة الثانوية العامة، وعدم مراعاة مدى وتتابع واستمرارية وعمق عرض هذه التطبيقات، وكذلك عدم توازن توزيع تكرارات التطبيقات التربوية للمقاصد الشرعية على الصفوف الثلاثة، وتدني مستوى تناولها.

دراسة محمود عبده فرج (١) (٢٠٠٩م): هدفت الدراسة إلى تطوير برنامج الإعداد التخصصي لطلاب شعبة التربية الإسلامية بكليات التربية وفق مدخل المقاصد الشرعية. استخدمت الدراسة المنهج الوصفي التحليلي، ولتحقيق هدف الدراسة استخدمت الباحث استبانة تكونت في صورتها النهائية من (٤٠) فقرة، وتم إعداد اختبار تحصيلي لمعرفة فاعلية البرنامج المقترح، وتوصلت الدراسة إلى تصور مقترح بالأطر العامة للبرنامج يتضمن المنطلقات والأهداف، والأطر العامة المكونة لبرنامج الإعداد التخصصي.

دراسة مصطفى عبد الله طنطاوي (٢) (٢٠٠٩م): هدفت الدراسة إلى تفعيل المقاصد الشرعية في مجال بناء المناهج الدراسية وتطوير عناصرها بالتعليم العام في ضوء مقاصد الشريعة الإسلامية، ولتحقيق ذلك اعتمدت الدراسة على المنهج الوصفي التحليلي، واستخدمت بطاقة تحليل المحتوى كأداة للدراسة، وكان من أهم نتائج الدراسة أنها قدمت نموذجاً مقترحاً لوضع الأهداف التعليمية لمناهج التربية الإسلامية على أساس مقاصد الشريعة، وهذا النموذج عبرت عنه الدراسة بشكل ثلاثي الأبعاد، يمثل البعد الأول: مقاصد الشريعة الإسلامية للفرد والأسرة والأمة والإنسانية، والثاني: يمثل منظومة الأهداف التعليمية

(١) فرج، محمود عبده أحمد، فاعلية مدخل المقاصد الشرعية في تنمية فهم ما وراء النصوص القرآنية والأحاديث النبوية لدى طلاب شعبة التربية الإسلامية بكليات التربية، مجلة القراءة والمعرفة، كلية التربية: جامعة عين شمس، ج ٢، العدد (٩٨) ديسمبر، ٢٠٠٩م، ص ١٧٣-٢٦٦.

(٢) طنطاوي، مصطفى عبد الله إبراهيم، أهداف مناهج التربية الدينية الإسلامية بالتعليم العام في ضوء مدخل المقاصد الشرعية، بحث مرجعي مقدم إلى اللجنة العلمية الدائمة للتربية لترقيات الأساتذة والأساتذة المساعدين بجامعة الأزهر، كلية التربية، جامعة الأزهر، ٢٠٠٩م.

عند مجالاتها المعرفية والوجدانية والمهارية، ويمثل البعد الثالث: توزيع منظومة الأهداف التعليمية للمنهج في مصفوفة على المراحل والصفوف الدراسية (الابتدائي، والإعدادي، والثانوي). وهو نموذج بنائي كل خطوة فيه تؤدي إلى بناء الخطوة التي تليها.

دراسة محمد سعد البيضي (١) (٢٠١٢م): هدفت الدراسة إلى تنمية المفاهيم العقدية والأحكام التشريعية المناسب دراستها لطلاب المرحلة الثانوية بالجمهورية اليمنية في ضوء مقاصد الشريعة الإسلامية؛ ولتحقيق هذا الهدف اعد الباحث بطاقة لتحليل المحتوى في ضوء مقاصد الشريعة الإسلامية تحتوي على (١١٢) مائة واثنى عشر مفهوماً وحكماً موزعة على مقاصد الشريعة الإسلامية، وأظهرت النتائج أن هناك قصوراً واضحاً في تضمين محتوى مقررات التربية الإسلامية (الإيمان والفقهاء) للصفوف الثلاثة من المرحلة الثانوية للمفاهيم العقدية والأحكام التشريعية في ضوء مقاصد الشريعة الإسلامية حيث كان المتوافر (٢٣) ثلاثة وعشرين بنداً بنسبة (٠,٢١)، وغير المتوافر (٨٩) تسعة وثمانين بنداً بنسبة (٠,٧٩).

دراسة الجراحي، زكية ٢ (٢٠١٤): هدفت الى الكشف عن مدى تضمن الآيات القرآنية الكريمة، والأحاديث النبوية الشريفة الواردة في محتوى كتب التربية الإسلامية لمرحلة التعليم ما بعد الأساسي بسلطنة عمان، ولتحقيق ذلك اعتمدت الدراسة على المنهج الوصفي التحليلي، واستخدمت بطاقة تحليل المحتوى كأداة للدراسة تكونت من (٦٥) عبارة، وأظهرت النتائج أنه لم يراع التوازن النسبي في توزيع مقاصد الشريعة الإسلامية المتوافرة في الآيات القرآنية، والأحاديث النبوية الشريفة المتضمنة في محتوى كتب التربية الإسلامية لمرحلة التعليم ما بعد الأساسي.

من خلال العرض السابق للدراسات والبحوث ذات العلاقة بموضوع الدراسة الحالية

- (١) البيضي، محمد سعد، فاعلية برنامج مقترح في ضوء مقاصد الشريعة الإسلامية لتنمية المفاهيم العقدية والأحكام التشريعية لدى طلاب المرحلة الثانوية بالجمهورية اليمنية، رسالة دكتوراه غير منشورة، جامعة القاهرة، ٢٠١٢م.
٢. الجراحي، زكية بنت حمود ، مدى توافر مقاصد الشريعة الإسلامية في الآيات القرآنية والأحاديث النبوية الشريفة المتضمنة في محتوى كتب التربية الإسلامية لمرحلة التعليم ما بعد الأساسي بسلطنة عمان . رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة السلطان قابوس، ٢٠١٤.

يتضح الآتي:

- اتفقت الدراسات السابقة جميعها من حيث موضوع الدراسة وهو مقاصد الشريعة الإسلامية. واستخدام المنهج الوصفي التحليلي.
- تباينت الدراسات السابقة في مدخل التطوير، فبعضها اتخذ أسس التطوير مدخلاً للتطوير، مثل: دراسة أحمد الضوي، وبعضها اتخذ أهداف المنهج مدخلاً لتطويره، مثل: دراسة مصطفى طنطاوي.
- اختلفت المراحل الدراسية التي أجريت فيها هذه الدراسات، فتناول بعضها مرحلة التعليم الأساسي جميعها، كدراسة: سيد محمد سنجي، ومنها ما تناول مرحلة التعليم الأساسي والتعليم العام، كدراسات: رابعة القبالي، وأحمد الضوي، ومصطفى طنطاوي، ومحمد البيضي، ومنها ما تناول التعليم الجامعي مثل: دراسة محمود عبده فرج، وتختلف الدراسة الحالية عن الدراسات السابقة في أنها تتناول الحلقة الثانية من التعليم الأساسي بجميع صفوفها من الصف الخامس إلى الصف العاشر.
- استفادت الدراسة الحالية من استعراضها لهذه الدراسات في إثراء الإطار النظري لهذه الدراسة وفي تحديد مقاصد الشريعة الإسلامية المناسبة لطلبة الحلقة الثانية من التعليم الأساسي في سلطنة عمان، وكذلك في بناء مصفوفة مناسبة لمحتوى منهج التربية الإسلامية، كما استفاده أيضاً في تحديد منهجية الدراسة الحالية من حيث تحديد اشكالية الدراسة واختيار وتصميم أدوات الدراسة، واختيار الأساليب الإحصائية والمناقشة والتفسيرات وغيرها.

إشكالية الدراسة:

إن العلم بمقاصد الشريعة الإسلامية يدفع المتعلم إلى تقوية نوازع الإيمان في قلبه؛ ذلك لأنه يقتنع بغايات الشريعة الإسلامية، ومحاسنها وضرورتها؛ لتحقيق سعادة البشرية وإنقاذها من مستنقع الضلال والكفر، وتتكون لديه الحصانة النفسية والعقلية من جميع أنواع الغزو الفكري والثقافي الدخيل على الأمة الإسلامية، والذي بات يؤرق أرباب الفكر في العالم الإسلامي.

وقد أكدت العديد من الدراسات أهمية المقاصد الشرعية لما تحمله من معان سامية وتوسط واعتدال وجلب للمنافع ودرء للمفاسد وهي الأساس الذي يقوم عليه الدين الإسلامي حفاظاً على الفرد والمجتمع والإنسانية قاطبة(١) ، كما أكدت بعض الدراسات أن كتب التربية الإسلامية في سلطنة عمان تغفل الكثير من عناصر التصور الإسلامي، كما تعاني من قصور في تنظيم الموضوعات، وعدم الاهتمام بمقاصد الشريعة الإسلامية(٢)، وأكدت على ضرورة معرفة مقاصد الشريعة الإسلامية وإيضاحها في نسق عقلي سليم، وأن يجعل منها مادة تربوية علمية يُرى عليها أبناء الأمة وثُقَام على أساسها كياناتهم النفسية وغذائهم الفكري(٣)، وضرورة تحقيق التوازن المنطقي في توزيع مقاصد الشريعة الإسلامية في محتوى كتب التربية الإسلامية بسلطنة عمان(٤).

مما سبق وفي إطار الجهود التي بذلت من قبل الباحثين في مجال الكشف عن مقاصد الشريعة الإسلامية وإيضاحها في نسق عقلي سليم، وأن يجعل منها مادة تربوية علمية يُرى عليها أبناء الأمة، وضرورة تحقيق التوازن المنطقي في توزيع مقاصد الشريعة الإسلامية في محتوى كتب التربية الإسلامية، بالإضافة إلى خبرة الباحثة الأولى في تطوير المناهج، تأتي هذه الدراسة لتبحث في امكانية إعادة النظر في محتوى مناهج التربية الإسلامية في ضوء مقاصد الشريعة الإسلامية، وبذلك تتحدد مشكلة الدراسة الحالية في تقديم مصفوفة مقترحة لتوزيع مقاصد الشريعة الإسلامية في محتوى مناهج التربية الإسلامية بسلطنة عمان في ضوء مقاصد الشريعة الإسلامية، وذلك بالإجابة عن سؤالي الدراسة:

- (١) حسين، محمد: المقاصد الشرعية الضرورية في الأربعين النووية، رسالة ماجستير غير منشورة، المعهد الوطني العالي لأصول الدين، الجزائر، ١٩٩٢م، ص ١٢١.
- (٢) الغافري، هاشل بن سعد بن سرور، تطوير مناهج التربية الإسلامية بالمرحلة الثانوية في سلطنة عُمان في ضوء مدخل التكامل، رسالة دكتوراه غير منشورة، كلية التربية، جامعة القاهرة، ٢٠٠٢م، ص ١٨٠.
- (٣) بن عمر، عمر بن صالح، مقاصد الشريعة عند الإمام العز بن عبد السلام، ط١، عمان: دار النفائس للنشر والتوزيع، ٢٠٠٣م، ص ١٢٢.
- (٤)المقبالي، رابعة بنت هلال بن مبارك، مقاصد الشريعة الإسلامية الواجب توافرها في محتوى كتب التربية الإسلامية لمرحلي التعليم الأساسي والثانوي، ص ١٤٠.

١. ما مقاصد الشريعة الإسلامية المناسبة لطلبة التربية الإسلامية بالحلقة الثانية من التعليم الأساسي في سلطنة عمان؟

٢. ما مصفوفة المدى والتتابع المقترحة لمناهج التربية الإسلامية في ضوء مقاصد الشريعة الإسلامية في الحلقة الثانية من التعليم الأساسي في سلطنة عمان؟

أهداف الدراسة :

تهدف الدراسة الحالية إلى ما يلي:

١- تحديد مقاصد الشريعة الإسلامية المناسبة لطلبة التربية الإسلامية بالحلقة الثانية من التعليم الأساسي بسلطنة عمان.

٢- تقديم مصفوفة مقترحة لتطوير مناهج التربية الإسلامية في ضوء مقاصد الشريعة الإسلامية في الحلقة الثانية من التعليم الأساسي في سلطنة عمان.

أهمية الدراسة :

تكمن أهمية هذه الدراسة في أنها:

١. تقدم رؤية واضحة للقائمين على إعداد وتطوير مناهج التربية الإسلامية في سلطنة عمان، لإعادة النظر في تصميم وبناء مناهج التربية الإسلامية وفق المصفوفة المقترحة في الدراسة الحالية.

٢. تساعد مخططي ومعدّي ومنفذي برامج إعداد معلم التربية الإسلامية للإفادة من مقاصد الشريعة المحددة في الدراسة الحالية في تخطيط وإعداد برامج إعداد معلم التربية الإسلامية، وتنفيذ برامج تدريبية لمعلم التربية الإسلامية قائمة على مقاصد الشريعة الإسلامية.

٣. مساعدة المعلمين على إبراز مقاصد الشريعة الإسلامية عند تدريسهم للموضوعات المقررة.

٤. الإسهام في تكوين خبرات المعلمين والموجهين، بما يتفق مع مقاصد الشريعة الإسلامية.

حدود الدراسة:

الحدود الموضوعية: تتحدد الدراسة الحالية في بناء مصفوفة مدى وتتابع مقترحة لمنهج التربية الإسلامية في ضوء مقاصد الشريعة الإسلامية الخمسة، وهي: حفظ الدين، وحفظ النفس، وحفظ العقل، وحفظ النسل، وحفظ المال.

الحدود الزمانية: اقتصرت الدراسة الحالية على مقررات التربية الإسلامية للحلقة الثانية من التعليم الأساسي في سلطنة عمان للعام الدراسي ٢٠١٤/٢٠١٥ م.

منهج الدراسة:

اعتمدت الدراسة الحالية على المنهج الوصفي التحليلي، وذلك من خلال مراجعة الدراسات والأدبيات التربوية ذات العلاقة بموضوع الدراسة الحالية، وصولاً إلى قائمة مقاصد الشريعة الإسلامية، يعتمد عليها في بناء المصفوفة المقترحة.

مصطلحات الدراسة:**منهج التربية الإسلامية:**

يعرفه علي مذكور^١ بأنه: نظام متكامل من الحقائق والمعايير والقيم الإلهية الثابتة، والخبرات والمعارف والمهارات الإنسانية المتغيرة التي تقدمها مؤسسة تربوية إسلامية إلى المتعلمين فيها؛ بقصد إيصالهم إلى مرتبة الكمال التي هيأهم الله لها؛ وبذلك يكونون قادرين على القيام بحق الخلافة في الأرض عن طريق الإسهام بإيجابية، وفاعلية في عمارتها، وترقية الحياة على ظهرها، وفق منهج الله".

ويعرفه محمود أحمد شوق بأنه: نظام من الخبرات التي مصدرها ما أوحى به الله - سبحانه وتعالى - لمحمد - عليه الصلاة والسلام - وما اكتسبه الإنسان في أثناء عمارته للأرض، وتقدمه المؤسسة التربوية إلى منسوبها ليكتسبها تحت إشرافها بهدف تنميتهم تنمية

١ . مذكور، علي أحمد، منهجية تدريس المواد الشرعية، القاهرة: دار الفكر العربي، ١٩٩٩، ص ٧٢.

شاملة متكاملة متوازنة ومساعدتهم على السلوك قولاً وعملاً وفق منهج الله^١.

ويعرف منهج التربية الإسلامية إجرائياً بأنه: نظام من الخبرات التي تقدم مقاصد الشريعة الإسلامية إلى المتعلمين؛ لتحقيق المصالح ودفع المضار؛ بهدف حفظ: دينهم، ونفسهم، وعقلهم، ونسلهم، ومالهم؛ لإيصالهم إلى مرتبة الكمال التي هيأهم الله لها.

مقاصد الشريعة الإسلامية:

عرفها الشاطبي^٢ بأنها: "تكاليف الشريعة، ترجع إلى حفظ مقاصدها في الخلق، وهذه المقاصد لا تعدو ثلاثة أقسام، أحدها: أن تكون ضرورية، والثاني: أن تكون حاجية، والثالث: أن تكون تحسينية".

وعرفها ابن عاشور^٣ بأنها: "المعاني والحكم الملحوظة للشارع في جميع أحوال التشريع أو معظمها".

وعرفها الإمام الغزالي^٤ بأنها: "مقصود الشرع من الخلق خمسة: وهو أن يحفظ عليهم دينهم، وأنفسهم، وعقولهم، ونسلهم، وأموالهم".

وتعرف مقاصد الشريعة الإسلامية إجرائياً بأنها: الغايات التي تسعى الشريعة الإسلامية إلى تحقيقها من خلال: الأحكام التشريعية، والأهداف العامة والخاصة، والسلوكيات السوية المرتبطة بالفرد والمجتمع، والتي تهدف إلى جلب المصالح للناس في الدنيا والآخرة، عن طريق جلب المنافع، أو عن طريق دفع المضار، والتي تتمثل في: حفظ الدين، وحفظ النفس، وحفظ العقل، وحفظ النسل، وحفظ المال.

١ . شوق، محمود أحمد، تطوير المناهج الدراسية، دار عالم الكتب للطباعة والنشر، ط١، ١٩٩٥، ص ٢٥.

٢ . الشاطبي، الموافقات في أصول الشريعة، ج٤، ص ٤٨.

٣ . ابن عاشور، مقاصد الشريعة الإسلامية، ص ٤٩.

٤ . الغزالي، المستصفى في علم الأصول، بيروت: دار صادر للطباعة والنشر، ١٩٩٥، ج١، ص ٢١٧.

مصفوفة المدى والتتابع:

يقصد بالمدى والتتابع، كما عرفه باسكا و استامبوغ^١ (Baska & Stambog) بأن المدى: عملية توسيع محتوى المنهاج عند مستوى معين من المعرفة، والتتابع: ترتيب عناوين المحتوى، وكل من المفاهيم والمهارات في المنهاج على مدى السنين، وهو مبني على تقوية مهارات وبنائها من مستوى إلى آخر.

وتعرف مصفوفة المدى والتتابع اجرائيا في الدراسة الحالية: بأنها جدول من بعدين تتضمن قائمة بمقاصد الشريعة ووسائل تحقيقها، يمثل البعد الأول الرأسي (بعد مقاصد الشريعة الإسلامية): حفظ الدين، وحفظ النفس، وحفظ العقل، وحفظ النسل، وحفظ المال، ويمثل التسلسل للمحتوى العلمي عبر الصفوف الدراسية من حيث العمق المعرفي والتوسع في المفاهيم، والبعد الثاني الأفقي (بعد الصف): الصفوف من (٥ - ١٠) التي تمثل الحلقة الثانية من التعليم الأساسي بسلطنة عمان. والتي قام بإعدادها وبنائها الباحثان كما تظهر في نتائج الدراسة الحالية وفقا لمقاصد الشريعة الإسلامية.

أداة الدراسة:

استخدم في الدراسة الحالية قائمة بمقاصد الشريعة الإسلامية الخمسة، وهي: حفظ الدين، وحفظ النفس، وحفظ العقل، وحفظ النسل، وحفظ المال، تهدف القائمة إلى تحديد مقاصد الشريعة الإسلامية المناسبة لطلبة الحلقة الثانية من التعليم الأساسي بسلطنة عمان؛ ليتم في ضوءها بناء مصفوفة المدى والتتابع المفاهيمية المناسبة لمحتوى منهج التربية الإسلامية بالحلقة الثانية من التعليم الأساسي. وقد قام الباحثان باستخراج القائمة عن طريق الاطلاع على الأدب التربوي والدراسات السابقة ذات الصلة بالموضوع، وبعد التأكد من صدق القائمة وذلك بعرضها على مجموعة من المحكمين المتخصصين في العلوم الشرعية والفقهاء الاسلامي والمناهج وطرق التدريس وذلك لإبداء آرائهم وملاحظاتهم في القائمة بالتعديل أو

1. Baska, J & Stambog (2007). Comprehensive curriculum for gifted students . Edition, 1(2) 53

الإضافة أو الحذف، وبعد الأخذ بأرائهم أصبحت القائمة في صورتها النهائية تتكون من خمسة مقاصد شرعية، و(٢٢١) وسيلةً لتحقيقها.

وقد قام الباحثان بوضع معيار محدد للأخذ بأراء المحكمين، ففي حالة اتفاق (٥) محكمين -أي: ما نسبته (٢٥%) - على تعديل أو حذف أو إضافة حكم جديد أخذ الباحثان بهذا الرأي، كما أخذوا برأي المحكمين الذين لم يصل عددهم إلى خمسة إذا كانت هناك أسباب وجيهة للتعديل أو الحذف أو الإضافة؛ ومن أهم هذه الأسباب عدم انتماء الحكم للقائمة الفقهية.

إجراءات الدراسة:

لتحقيق أهداف الدراسة تم اتباع الاجراءات الآتية:

١. مراجعة الدراسات والبحوث السابقة المتعلقة بمقاصد الشريعة الإسلامية؛ بغرض تعرف مقاصد الشريعة الإسلامية.
٢. استنباط قائمة بمقاصد الشريعة الإسلامية المناسبة لطلبة التربية الإسلامية في الحلقة الثانية من التعليم الأساسي في سلطنة عمان، والتحقق من صدقها بعرضها على مجموعة من المحكمين المتخصصين.
٣. عرض النتائج وتتضمن مصفوفة المدى والتتابع المقترحة.
٤. تقديم التوصيات والمقترحات المناسبة.

نتائج الدراسة:

فيما يلي عرض إجابة كل سؤال من أسئلة الدراسة على حدة:

السؤال الأول: ما مقاصد الشريعة الإسلامية المناسبة لطلبة التربية الإسلامية بالحلقة الثانية من التعليم الأساسي في سلطنة عمان؟

للإجابة عن هذا السؤال؛ قام الباحثان باستخراج القائمة عن طريق الاطلاع على الأدب التربوي والدراسات السابقة ذات الصلة بالموضوع ، وكذلك تحليل محتوى كتب

الحلقة الثانية من التعليم الأساسي للاستفادة من أهدافها وموضوعاتها ذات الصلة بمقاصد الشريعة. وبعد التأكد من صدق القائمة وذلك بعد عرضها على مجموعة من المحكمين المتخصصين في العلوم الشرعية والفقهاء الاسلامي والمناهج وطرق التدريس وذلك لإبداء آرائهم وملاحظاتهم في القائمة بالتعديل أو الاضافة أو الحذف، وبعد الأخذ بآرائهم أصبحت القائمة في صورتها النهائية تتكون من خمسة مقاصد شرعية، و(٢٢١) وسيلة لتحقيقها موزعة كالتالي: حفظ الدين: (٩٩) وسيلة، وحفظ النفس: (٣٦) وسيلة، وحفظ العقل: (٢٣) وسيلة، وحفظ النسل: (٣١) وسيلة، وحفظ المال: (٣٢) وسيلة.

السؤال الثاني: ما مصفوفة المدى والتتابع المقترحة لمناهج التربية الإسلامية في ضوء مقاصد الشريعة الإسلامية؟

للإجابة عن هذا السؤال قام الباحثان بتحديد مصفوفة مقاصد الشريعة الإسلامية المقترحة لمناهج التربية الإسلامية،

والجدول (١) يوضح محتوى مصفوفة مقاصد الشريعة الإسلامية المقترحة وفق الصفوف الدراسية للحلقة الثانية من التعليم الأساسي في سلطنة عمان.

جدول (١)

محتوى مصنوفة مقاصد الشريعة الإسلامية المقترحة

وسائل تحقيق مقاصد الشريعة الإسلامية						المحاور	المقاصد
الصف العاشر	الصف التاسع	الصف الثامن	الصف السابع	الصف السادس	الصف الخامس		
يعظم الله وينزهه عن كل نقص	يتخلق ببعض صفات الله	يميز بين الصفات الواجبة لله والجائزة والمستحيلة	يتخلق بأسماء الله بمقتضى العبودية	يتعرف معظم أسماء الله من دلائل الكون	يتعرف بعض أسماء الله من خلال مخلوقاته	الإيمان بالله	حفظ الدين
يخاف من الله تعالى ويرجوه	يعدد دلائل قدرة الله في الأنفس والآفاق	يحفظ نعم الله - عز وجل، ويشكره عليها	يعدد نعم الله عليه ويشكره عليها	يبين علاقة الظواهر الكونية بالإيمان بالله	يوحد الله ولا يشرك معه أحدا		
يسدعو إلى الله تعالى، ويلتزم بمبادئ الدعوة	يبين حكم الإيمان بالله والعمل بمقتضاه	يدلل على وجود الله عن طريق الوحي	يعبر بالدليل العقلي عن حاجة الإنسان لربه	يوحد الله ولا يشرك معه أحدا			
يتجنب النذر لغير الله تعالى والحلف بغيره	ينهى عن الشرك بالله	يوحد الله ولا يشرك معه أحد					
ينهى عن الكفر بالله تعالى							
	يبين صفات الملائكة وأعمالهم	يحدد علاقة الملائكة والجن بالإنسان	يميز بين طبيعة الملائكة وطبيعة الإنسان			الإيمان بالملائكة	
يتلو الآيات القرآنية، ويحفظ بعضها	يتلو الآيات القرآنية، ويحفظ بعضها	يتلو الآيات القرآنية، ويحفظ بعضها	يتلو الآيات القرآنية ويحفظ بعضها	يتلو الآيات القرآنية ويحفظ بعضها	يتلو الآيات القرآنية ويحفظ بعضها	الإيمان بالكتب السماوية	
يبين أوجه الإعجاز القرآني اللغوي والعلمي	يؤمن بالقرآن الكريم خاتم الكتب السماوية	يبين علاقة القرآن الكريم بالكتب السماوية	يعدد الكتب السماوية والأنبياء المنزلة عليهم	يبين فضل تلاوة القرآن وتعليمه	يراعي آداب تلاوة القرآن والاستماع إليه		
	يميز بين القرآن الكريم والحديث القدسي والحديث النبوي						
	يستخلص العبر والعظات من قصص الرسل	يستخلص العبر والعظات من قصص الرسل	يؤمن ببشرية الرسل وتأنيدهم بالوحي	يستخلص العبر والعظات من قصص الرسل	يستخلص العبر والعظات من قصص الرسل	الإيمان بالرسل	
		يبين منزلة رسول الله صلى الله عليه وسلم بين الأنبياء والرسل السابقين	يؤمن بأن النبي محمد صلى الله عليه وسلم خاتم الأنبياء	يميز بين الرسول والنبي			
يبين العلاقة بين الحياة الدنيا والآخرة	يعدد العلامات الكبرى والصغرى ليوم القيامة	يوازن بين الأعمال الصالحة وغير الصالحة في الجزاء	يؤمن بأحداث يوم القيامة.	يصدق بعذاب القبر ونعيمه	يؤمن بالجزاء والحساب يوم القيامة	الإيمان باليوم الآخر	
يبين حال المؤمنين في الجنة، وحال الكافرين في النار							

الإيمان بالقضاء والقدر	يرضى بقضاء الله وقدره	يؤمن بقدره الله على جلب الخير للإنسان ودفن الضر عنه	يميز بين التوكل على الله - تعالى- والتوكل وعلمه وما قد يحدث للإنسان من خير وشر	يوضح العلاقة بين إرادة الله بالقضاء والقدر بالأمن النفسي للمؤمن	يميز بين مواطن الجبر والاختيار في الحياة
إقامة الصلاة والمحافظة عليها	يحدد اتجاه القبلة	يحدد منزلة الصلاة وحكمة مشروعيتها	يحدد موجبات الغسل وأدلتها الشرعية	يسين كيفية صلاة ذوي الأعدار	يحدد موجبات الغسل وأدلتها الشرعية
	يسين مشروعية الوضوء وفضله	يعدد المواضع التي ينتهي عن الصلاة فيها	يلتزم بأداب صلاة الجمعة والعيدين.	يعين مواضع سجدة التلاوة، ويلتزم بأدائها	يصلّي صلاة الاستخارة
	يحدد مبطلات الوضوء	يصلّي السنن والنوافل	يسين حد عورة الرجل والمرأة في الصلاة وخارجها	يصلّي صلاة الجنائز	يحافظ على المساجد ويهتم بها
	يسين فرائض الوضوء وسننه	يعدد مكروهات الصلاة ومبطلاتها	يعدد شروط القصر والجمع في الصلاة	يصلّي صلاتي الكسوف والخسوف	
			يؤدي الصلاة في وقتها		
تطبيق أحكام الزكاة	يميز بين الزكاة والصدقة	يسين حكمه مشروعية الزكاة	يميز بين زكاة المال وزكاة الفطر	يعدد المستحقين للزكاة	يعدد الأموال التي تجب فيها الزكاة، ويقدرها
تطبيق أحكام الصوم	يتبع الأدلة الشرعية لثبوت شهر رمضان	يعدد مبطلات الصوم، ومكروهاته	يميز بين الصيام المفروض وصيام التطوع، ويصوم بعضها	يحدد الأحوال التي توجب القضاء والكفارة	يرد الشبهات الواردة حول الصوم
		يحافظ على صيام رمضان			
تطبيق لأحكام الحج	يميز بين الحج والعمرة	يعين المواقيت الزمانية والمكانية في الحج والعمرة	يتعرف على مواقيت الحج الزمانية والمكانية	يفرق بين أركان الحج وواجباته وسننه	يفرق بين أركان الحج وواجباته وسننه
			يعدد مباحات الإحرام ومحظوراته	يرد الشبهات حول ملايس الإحرام، ومناسك الحج.	
الدفاع عن الدين	يقف بالرسول صلى الله عليه وسلم ويدافع عنه	يحذر من الرياء والنفاق والفساد من العقائد	يسهم في الدعوة إلى الله	ينصر الإسلام بالقول والفعل	يبين موقف الإسلام من الغولمة والحدائنة
	يسدرس سير الشخصيات الإسلامية في الدعوة	يحدد الطاعات وجزاء فاعليها	يأمر بالمعروف وينهى عن المنكر	يلتزم بمبادئ الجهاد وأهدافه	يسهم في تحقيق وحدة الأمة
			ينكر الفتوى بالباطل أو عن جهل	يحدد المعاصي والحكم على مقترفيها	يساعد في توفير أسباب الأمن لحملة الدعوة إلى الله

حفظ النفس	إصلاح النفس	يدين بالعبودية لله وحده	يهذب نفسه، بتوفير كرامتها، وإعطائها حقوقها	يحترم الإنسان ولا يحقره	يحتجب التكبر والهوان	يدعو إلى المساواة والتسامح مع الجميع	يتعامل مع الكون بكل ما فيه من خير وشر
			يصلح نفسه بالتربية والتعليم	يراعي المساواة بين الرجل والمرأة مع اختلاف الخصائص والوظائف	يحترم العلماء ويوقرهم		يعمر الأرض وفق منهج الله تعالى
	المحافظة على الجسد		يسبح الصيد والتمتع بالطيبات مما هو حلال مأكلاً ومشرباً ومركباً	يحفظ أعضاء جسده من الإتيان	يرفض الاعتداء على النفس البشرية	يرفض الانتحار، والتعريض للتهلكة	
			يجيز أكل المحرمات عند الضرورة	يدعو لتحريم بيع الأعضاء	يرفض قتل النفس بغير الحق	يتقي الأمراض السارية ويقاومها	
	ردع للمعتدي			يحارب القسوة والعنف	يدعو إلى القصاص أو دفع الديات والعفو	يدعو للدفاع عن النفس والأمة	
	تكريم النفس البشرية		يدعو لتوفير الرعاية الصحية للأمهات والأطفال	يحترم الميت ويحافظ على جسده قبل دفنه	يحث على منع تعاطي المنشطات المتنوعة	يبين حكم الإسلام في التلقيح الصناعي	
					يرفض التزويج وإرهاب الأمنين	يرفض الاستسحاق البشري، والتلاعب بالجينات	
	إقامة التجمع الإنساني	يدعو إلى التعارف والتعاون والتكامل بين الناس	يدعو لنظام التكافل الاجتماعي	يدعو لكفالة اليتيم واللقيط ورعايتهما	يحث على منع الفساد في الأرض وسد ذرائعه	يوجب إقامة الدولة، والعيش في جماعات	
		يفشي السلام ويتعامل ببشاشة وطلاقة	ينجد المستغيث	يسد حاجات المحتاجين والعجزة	يحارب العنصرية بشتى مظاهرها	يدعو لبناء الحضارة القائمة على العلم والعمل والأخلاق	
		يتجنب إيذاء الآخرين			يحث على العمران والإصلاح في الأرض		
	حفظ العقل	السعي لطلب العلم	يعدد مصادر المعرفة وموقف العقل منها	يسعى للتربية وفق مقتضيات الحكمة	يوجب العلم والعمل به	يدعو لنشر المعرفة وإنشاء المكتبات العلمية والبحثية	
			يفهم معنى الثقافة والحضارة في التصور الإسلامي	يدرك قيمة العلم في التصور الإسلامي	يطلب العلم الشرعي والديني	يحث على تشجيع التأليف في شتى مجالات العلم الديني والديني	يجهد لاستخلاص أسرار الحكم الشرعي
	ترشيد العقل	يحرر عقله من الخرافات والأوهام	يحرر عقله من الخرافات والأوهام	يحصن عقله من الأفكار الهدامة	يفكر بموضوعية بعيداً عن العصبية	يدعو إلى تسديد الكلمة وتوجيه الإعلام	يعمل على تنمية المدارك العقلية بالتفكير والنظر والتدبر
		يجر العقل البشري من التقليد الأعمى		يدعو لنظامي الفتوى والشورى		يسعى لبناء رأي عام واعٍ	يعتمد أساليب الحوار والإقناع

الحفاظ على العقل		يحذر من الإشاعات وسائر المضلات	يمنع مفسدات العقل المعنوية كالغناء وإضاعة الوقت أبوابه	يقاوم الإضلال ويغلق	يرفض الترويع والقتل
			يرفض التضليل الفكري وغسيل المخ	يرفض المخدرات ويدعو لمعاينة متعاطيها ومروجيها	يؤيد حماية حرية الفكر والرأي في حدود الدين
حفظ النسل	توافر النسل الطيب	يرفض الاختلاط المحرم	يحفظ النسب ويدعو بتطهيره	يرفض جميع صور الشذوذ الجنسي	يحض على الزواج ويدعو لتيسيره
				يرفض السزنا ويحتمسب دواعيه	يحرص على طيب النسل وتكثيره
الاعتناء بالأسرة	ير والديه ويرعاها	يرفض إهمال الأهل والأولاد	يحرص على إيجاد الكفاءة في النكاح بين الزوجين	يسين حكم الختان، واستئجار الأرحام	يرفض تحديد النسل.
	يعتني بصلة الرحم ووذوي القرني	يكره الطلاق	يدعو للإمساك بالمعروف أو التسريح بإحسان	يرفض الاختصاء، واستئصال الأرحام لغير ضرورة شرعية	يسين حكم تجميد الخلايا
صيانة الأعراس			يغض البصر لغير المحارم	يرفض التعرض للأعراض	يدعو إلى تجنب الفتن والمثيرات
			يرفض القذف ويدعو لمعاقبة القاذف	يرفض الخلو بغير ذات المحرم	يرفض نفي النسب أو إثباته إلا بالحق
حفظ المال	الكسب من الحلال	ينظم التعامل المالي والاقتصادي وفق التصور الإسلامي	يرفض الرشوة، والتحايل والاستغلال	يسعى لطلب الرزق	يؤيد التملك والملكية الخاصة
			يرفض أكمل أموال الناس بالباطل	يكافح البطالة ويرفض السؤال وكفران النعم	يدعو لحماية حقوق العامل المادية والمعنوية
إدارة المال واستثماره	ينفق المحمود فيما يرضي الله	يسند إدارة المال لمن صلح رشده	يرفض القمار والميسر	يدعو لمحاربة الفساد المالي	يدعو لإنشاء المصارف والودائع المالية وفق الضوابط الشرعية
	يقتصد في الإنفاق	يدعو لمبدأ تملك الأموال واستثمارها في الحلال	يسين التشريعات الكفيلة بحفظ أموال القصر	يرفض التعامل بالربا	يشجع الجمعيات الأهلية كبديل إسلامي عن البنوك الربوية
	يرفض الإمساك المذموم والبخل	يدعو لتدوير المال وعدم احتكاره	يبدل من المال في سبيل الله	يدعو للإشهاد والرهن في التدين	يعتني بأموال اليتامى
			يدعو لتطبيق حد السرقة	يرفض اكتناز المسال واستئثار ففة به	يرد المال المغصوب إلى أصحابه
				يحدد أحكام الميراث	يدعو لتحقيق العدالة والتوازن الاقتصادي في المجتمع

يلاحظ من الجدول السابق (١) أن المصنوفة المقترحة في الدراسة الحالية اشتملت في صورتها النهائية على خمس مقاصد أساسية عامة هي: حفظ الدين، وحفظ النفس، وحفظ العقل، وحفظ النسل، وحفظ المال. واشتملت على (٢٤) محوراً تمثل المقاصد الفرعية التي تعبر عن المقاصد العامة، و(٢٤٢) وسيلة لتحقيق المقاصد، اشتقاق المصنوفة من قائمة مقاصد الشريعة الإسلامية. وبذلك فإن المصنوفة المقترحة قد استوفت جميع مقاصد الشريعة الإسلامية. والجدول التالي (٢) يوضح كيفية توزيع مقاصد الشريعة الإسلامية وأعداد محاورها ووسائل تحقيقها وفق الصفوف الدراسية من الصف الخامس الأساسي إلى الصف العاشر الأساسي.

جدول (٢) توزيع محاور ووسائل تحقيق مقاصد الشريعة الإسلامية وفق الصفوف الدراسية للحلقة الثانية من التعليم الأساسي

الإجمالي	أعداد وسائل تحقيق المقاصد لكل محور						مقاصد الشريعة
	العاشر	التاسع	الثامن	السابع	السادس	الخامس	
٢١	٥	٤	٤	٣	٣	٢	١. الإيمان بالله
٣	-	١	١	١	-	-	٢. الإيمان بالملائكة
١٣	٢	٣	٢	٢	٢	٢	٣. الإيمان بالكتب السماوية
٩	١	١	٢	٢	٢	١	٤. الإيمان بالرسول
٧	٢	١	١	١	١	١	٥. الإيمان باليوم الآخر
٦	١	١	١	١	١	١	٦. الإيمان بالقضاء والقدر
٢٣	٣	٤	٤	٥	٣	٤	٧. إقامة الصلاة والحفاظ عليها
٦	١	١	١	١	١	١	٨. تطبيق أحكام الزكاة
٦	١	١	١	١	٢	-	٩. تطبيق أحكام الصوم
٧	١	٢	٢	١	١	-	١٠. تطبيق أحكام الحج
١٥	٢	٣	٣	٣	٢	٢	١١. الدفاع عن الدين
١٠	٢	١	٢	٢	٢	١	١٢. إصلاح النفس
٨	٢	٢	٢	٢	-	-	١٣. الحفاظ على الجسد
٣	١	١	١	-	-	-	١٤. ردع المعتدي
٦	٢	٢	١	١	-	-	١٥. تكريم النفس البشرية
١٤	٢	٢	٣	٢	٢	٣	١٦. إقامة التجمع الإنساني
١٠	٢	٢	٢	٢	٢	-	١٧. السعي لطلب العلم
١٠	٢	٢	٢	١	٢	١	١٨. ترشيد العقل
٧	٢	٢	٢	١	-	-	١٩. الحفاظ على العقل
٨	٢	٢	١	١	١	١	٢٠. توافر النسل الطيب
١٢	٢	٢	٢	٢	٢	٢	٢١. الاعتناء بالأسرة

الإجمالي	أعداد وسائل تحقيق المقاصد لكل محور						محاور مقاصد الشريعة	مقاصد الشريعة
	العاشر	التاسع	الثامن	السابع	السادس	الخامس		
٦	٢	٢	٢	-	-	-	٢٢. صيانة الأعراض	حفظ المال
١٠	٢	٢	٢	٢	١	١	٢٣. الكسب من الحلال	
٢٢	٥	٥	٤	٢	٣	٣	٢٤. إدارة المال واستثماره	
٢٤٢	٤٧	٤٩	٤٨	٣٩	٣٣	٢٦	الإجمالي	

يتضح من الجدول (٢) أن المصنوفة المقترحة تتضمن خمس مقاصد عامة و٢٤ مقصدًا فرعيًا، و٢٤٢ مفهومًا لتحقيقها على مدى صفوف الدراسة بالحلقة الثانية من التعليم الأساسي، وأن أكثر المحاور الفرعية اندرجت تحت مقصد مقصد حفظ الدين حيث بلغ عددها ١١ محورًا من مجموع المحاور، وأقلها تحت مقصد حفظ المال وهما محوران فقط، ويمكن تفسير ذلك بأن تسلسل المصنوفة وتدرجها كان وفق خصائص المتعلمين في كل صف من صفوف الحلقة الثانية من التعليم الأساسي بسلطنة عمان، وقد روعي تكرار بعض مقاصد الشريعة الإسلامية في بعض الصفوف وفق طبيعته وخصائص المتعلم العمري واحتياجاته.

توصيات الدراسة: في ضوء النتائج التي توصلت إليها الدراسة، فإنها توصي بما يأتي:

- الاستفادة من النتائج التي توصلت إليها الدراسة الحالية عند تطوير مناهج التربية الإسلامية في التعليم الأساسي.
- الاستفادة من المصفوفة المقترحة في الدراسة الحالية لتوزيع مقاصد الشريعة في محتوى مناهج التربية الإسلامية للحلقة الثانية من التعليم الأساسي في سلطنة عمان.
- ضرورة استرشاد اختصاصيي المناهج عند تطوير مناهج التربية الإسلامية بالحلقة الثانية من التعليم الأساسي في سلطنة عمان بالمصفوفة المقترحة ، بحيث تنعكس هذه المقاصد في جميع مكونات المنهج.
- الاستفادة من نتائج الدراسة الحالية في تخطيط وإعداد برامج إعداد معلم التربية الإسلامية.
- الاستفادة من نتائج هذه الدراسة لتحديد الاحتياجات التدريبية المعرفية ذات الصلة بكفايات مقاصد الشريعة الإسلامية اللازمة لمعلمي التربية الإسلامية.
- وتقترح الدراسة الحالية إجراء المزيد من الدراسات ذات الصلة بمقاصد الشريعة الإسلامية وأثر تضمينها في محتوى منهج التربية الإسلامية على سلوك الطلبة وقيمهم.

مراجع الدراسة

١. القرآن الكريم.

٢. ابن عاشور، محمد الطاهر (٢٠٠٦): مقاصد الشريعة الإسلامية ، تونس: دار سحنون للنشر والتوزيع، القاهرة: دار السلام.
٣. ابن القيم، أبو عبدالله محمد بن أبي بكر (١٩٩٩): أعلام الموقعين عند رب العالمين، ج ٣، المنصورة: مكتبة الإيمان.
٤. ابن منظور، محمد بن مكرم (١٩٦٨): معجم لسان العرب، بيروت: دار صادر للطباعة والنشر، مج ٨.
٥. أبو العزم، عبد الغني، معجم الغني، تاريخ زيارة الموقع: ١٦ / ٨ / ٢٠١٢ م
<http://lexicons.sakhr.com/openme.asp?fileurl=/html/3079210.html>
٦. أبو سليمان، عبد الحميد أحمد (١٩٩٤): أزمة العقل المسلم، فيرجينيا: المعهد العالمي للفكر الإسلامي، ط ٣.
٧. الأمدي، علي بن محمد (٢٠٠٣)، الإحكام في أصول الأحكام، م ٢، علق عليه: عبد الرازق عفيفي، ط ١، الرياض: دار الصميعي للنشر والتوزيع.
٨. البستاني، بطرس بن بولس، معجم محيط المحيط، تاريخ زيارة الموقع: ٢٣ / ٤ / ٢٠١٥ م
[com/openme.asp?fileurl=/html/3079210.html](http://lexicons.sakhr.com/openme.asp?fileurl=/html/3079210.html)
٩. ابن عمر، عمر بن صالح (٢٠٠٣): مقاصد الشريعة عند الإمام العز بن عبد السلام، ط ١، عمان: دار النفائس للنشر والتوزيع.
١٠. البيضي، محمد سعد (٢٠١٢): فاعلية برنامج مقترح في ضوء مقاصد الشريعة الإسلامية لتنمية المفاهيم العقدية والأحكام التشريعية لدى طلاب المرحلة الثانوية بالجمهورية اليمنية، رسالة دكتوراه غير منشورة، معهد الدراسات التربوية، جامعة القاهرة.

١١. الجراي، زكية بنت حمود (٢٠١٤): مدى توافر مقاصد الشريعة الإسلامية في الآيات القرآنية والأحاديث النبوية الشريفة المتضمنة في محتوى كتب التربية الإسلامية لمرحلة التعليم ما بعد الأساسي بسلطنة عمان، رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة السلطان قابوس.
١٢. الجرجاني: علي بن محمد (١٩٨٣): كتاب التعريفات، بيروت: دار الكتب العلمية، ط١.
١٣. جعيم، نعمان (٢٠٠٢): طرق الكشف عن مقاصد الشارع، ط١، عمان: دار النفائس.
١٤. الحربي، حامد سالم عايش (١٩٩٧): التأصيل والتوجيه الإسلامي للعلوم التربوية ومناهجها من منظور التربية الإسلامية، جامعة أم القرى.
١٥. حسين، محمد (١٩٩٢): المقاصد الشرعية الضرورية في الأربعين النووية ، رسالة ماجستير غير منشورة ، المعهد الوطني العالي لأصول الدين ، الجزائر.
١٦. الحادمي، نور الدين بن مختار (٢٠٠٣): المقاصد الشرعية - تعريفها وأمثلتها وحجيتها، الرياض: كنوز اشبيليا للنشر والتوزيع.
١٧. الريسوني، أحمد (١٩٩٥) : نظرية المقاصد عند الإمام الشاطبي، المعهد العالمي للفكر الإسلامي، سلسلة الرسائل الجامعية (١)، ط٤.
١٨. الزحيلي، وهبة مصطفى (٢٠٠٦): معنى المصلحة والمقصد في المنظومة الفقهية، بحث مقدم لندوة تطور العلوم الفقهية في عمان من القرن السابع إلى القرن العاشر للهجرة بعنوان " الفقه العماني والمقاصد الشرعية"، المنعقد بمسقط ١٨-٢١ مارس.
١٩. زرواق، نصير (٢٠٠٩)، مقاصد الشريعة الإسلامية في فكر الإمام سيد قطب، القاهرة: دار السلام للطباعة والنشر والتوزيع والترجمة.

٢٠. السالمي، عبد الله بن حميد (٢٠٠٨): طلعة الشمس شرح شمس الأصول، ط ١، ج ٢، مسقط: مكتبة الإمام السالمي.
٢١. سانو، قطب مصطفى (٢٠٠٠): أدوات النظر الاجتهادي المنشود في ضوء الواقع المعاصر، ط ١، دمشق: دار الفكر.
٢٢. السلمي، عبد العزيز بن عبد السلام (١٩٩٩)، قواعد الأحكام في مصالح الأنام، تصحيح عبد اللطيف عبد الرحمن، بيروت: دار الكتب العلمية، ط ١، ج ١.
٢٣. سنجي، سيد محمد السيد (٢٠٠٨): تقويم منهج التربية الدينية الإسلامية بالمرحلة الثانوية العامة في ضوء مقاصد الشريعة الإسلامية، مجلة دراسات في المناهج وطرق التدريس - مصر - العدد (١٣١).
٢٤. سيد، فتح الباب عبد الحليم (١٩٩١) : الغايات والأهداف في القرآن والسنة، في: فتحي حسن ملكاوي (محرر)، بحوث المؤتمر التربوي مؤتمر نحو بناء نظرية تربوية إسلامية معاصرة، ج ٢، عمان: المكتبة الوطنية.
٢٥. الشاطبي، إبراهيم بن موسى بن محمد (١٩٩٩): الموافقات في أصول الفقه، ط ١، شرح: عبد الله دراز، ط ٤، بيروت: دار المعرفة.
٢٦. الشاطبي، أبو إسحاق إبراهيم (٢٠٠٣) : الموافقات في أصول الشريعة ، شرح : عبد الله دراز ، القاهرة : المكتبة التوفيقية ، ط ١ ، ج ٢ .
٢٧. شوق، محمود أحمد (١٩٩٥) : تطوير المناهج الدراسية ، دار عالم الكتب للطباعة والنشر ، الطبعة الأولى.
٢٨. الضوي، أحمد (٢٠٠٦): تصور مقترح للبنية المعرفية لمناهج التربية الدينية الإسلامية بالتعليم العام في ضوء المدخل المنظومي والمقاصد العليا للشريعة الإسلامية، المؤتمر العلمي الأول لفرع جامعة الأزهر بينها: "الأمن الاجتماعي والتربية (الواقع، التحديات، آفاق المستقبل)"، ١٧-١٨ إبريل، مج ٢.

٢٩. طنطاوي، مصطفى عبد الله إبراهيم (٢٠٠٩): أهداف مناهج التربية الدينية الإسلامية بالتعليم العام في ضوء مدخل المقاصد الشرعية، بحث مرجعي مقدم إلى اللجنة العلمية الدائمة للتربية لترقيات الأساتذة والأساتذة المساعدين بجامعة الأزهر، كلية التربية، جامعة الأزهر.
٣٠. العالم ، يوسف حامد (١٩٩٤): المقاصد العامة للشريعة الإسلامية، ط٢، فرجينيا: المعهد العالمي للفكر الإسلامي.
٣١. علام، شوقي إبراهيم (٢٠٠٦): المقاصد الشرعية من خلال كتابي المصنف للكندي وقواعد الإسلام للجيطالي، بحث مقدم لندوة تطور العلوم الفقهية في عمان من القرن السابع إلى القرن العاشر للهجرة، الفقه العماني والمقاصد الشرعية، المنعقدة خلال الفترة ١٨ - ٢١ مارس.
٣٢. الغافري، هاشل بن سعد (٢٠٠٢): تطوير مناهج التربية الإسلامية بالمرحلة الثانوية في سلطنة عُمان في ضوء مدخل التكامل، رسالة دكتوراه غير منشورة، كلية التربية، جامعة القاهرة.
٣٣. الغزالي، أبو حامد محمد بن محمد (١٩٩٥): المستصفى من علم الأصول، ج١، ط١، بيروت: دار صادر للطباعة والنشر.
٣٤. الغزالي، أبو حامد محمد بن محمد (د.ت)، المستصفى في على الأصول، بيروت : دار إحياء التراث العربي، ط١، (د.ت) ج١، ص٢١٧.
٣٥. الغزالي، أبو حامد بن محمد (١٩٩٩): شفاء الغليل في بيان الشبه والمخيل ومسالك التعليل، وضع حواشيه زكريا عميرات، ط١، بيروت: دار الكتب العلمية.
٣٦. الفاسي، علال (١٩٩١): مقاصد الشريعة الإسلامية ومكارمها، ط٤، بيروت: مؤسسة الرسالة.

٣٧. فرج، محمود عبده أحمد (٢٠٠٩) : فاعلية مدخل المقاصد الشرعية في تنمية فهم ما وراء النصوص القرآنية والأحاديث النبوية لدى طلاب شعبة التربية الإسلامية بكليات التربية، مجلة القراءة والمعرفة، كلية التربية: جامعة عين شمس، ج٢، العدد (٩٨) ديسمبر.
٣٨. القرضاوي، يوسف عبد الله (٢٠٠٠) : فقه الزكاة، ج١، بيروت: مؤسسة الرسالة، ط٢٤.
٣٩. الكيلاني، عبد الرحمن إبراهيم (٢٠٠٠)، قواعد المقاصد عند الإمام الشاطبي، دمشق: دار الفكر، ط١.
٤٠. مالبوطي، حمد توفيق رمضان (٢٠٠٦) : المصلحة الشرعية مفهومها - مجالها - ضوابطها، بحث مقدم لندوة تطور العلوم الفقهية في عمان من القرن السابع إلى القرن العاشر للهجرة بعنوان " الفقه العماني والمقاصد الشرعية"، المنعقد بمسقط ١٨-٢١ مارس.
٤١. مجمع اللغة العربية (٢٠٠٤) : المعجم الوسيط، جمهورية مصر العربية: مكتبة الشروق الدولية، ط٤.
٤٢. محجوب، عباس (١٤٠٣ هـ) : المناهج التعليمية والمنهج الإسلامي، مجلة الأمة، دولة قطر.
٤٣. مذكور، علي أحمد (١٩٩٩) : منهجية تدريس المواد الشرعية، القاهرة: دار الفكر العربي.
٤٤. المقبالي، رابعة بنت هلال بن مبارك (٢٠٠٤) : مقاصد الشريعة الإسلامية الواجب توافرها في محتوى كتب التربية الإسلامية لمرحلي التعليم الأساسي والثانوي، رسالة ماجستير "غير منشورة"، كلية التربية، جامعة السلطان قابوس.
٤٥. مير علي، إحسان (٢٠٠٤)، المقاصد العامة للشريعة الإسلامية بين الأصالة والمعاصرة، رسالة دكتوراه "غير منشورة"، كلية الشريعة، جامعة دمشق.

٤٦ . وزارة التربية والتعليم (٢٠٠٣): المعايير القومية للتعليم في مصر، مج ٢، جمهورية مصر العربية.

٤٧ . اليوبي، محمد سعد (١٩٩٩): مقاصد الشريعة الإسلامية وعلاقتها بالأدلة الشرعية، بيروت: دار الهجرة، ط ١.

48. Baska, J & Stambog (2007). Comprehensive curriculum for gifted students . Edition, 1(2) 5